

العراق

مآسي الحاضر، فظاعة الماضي، ورهانات المستقبل
(تقرير بعثة المنظمة لتقصي الأوضاع الإنسانية في العراق)

قائمة المحتويات

- تقديم المهمة
- ممارسات الاحتلال
 - ١ - الحق فى الحياة
 - ٢ - الحق فى الحرية والأمان الشخصى
 - ٣ - الحق فى المحاكمة العادلة
 - ٤ - معاملة السجناء وغيرهم من المحتجزين
 - ٥ - الحريات العامة
 - ٦ - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
 - ٧ - الحقوق الثقافية
 - ٨ - الاحتقان الأهلى
 - ٩ - معاناة المرأة العراقية
 - ١٠ - المشكلات البيئية
 - ١١ - الصحافة
 - ١٢ - سيادة القانون
- دراسات حالة
- فظاعة الماضى
- رهانات المستقبل
- التوصيات
- الملاحق

المنظمة تعلن تقرير بعثتها لتقصي الأوضاع الإنسانية في العراق

صرح الأستاذ محمد فائق أمين عام المنظمة العربية لحقوق الإنسان في معرض الإعلان عن تقرير بعثة المنظمة لتقصي الأوضاع الإنسانية في العراق بما يلي:

أوفدت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بعثة لتقصي الأوضاع الإنسانية في العراق خلال الفترة من ٢/٢٥ - ٢٠٠٤/٣/٢، أصدرت في أعقاب زيارتها بياناً في ٢٠٠٤/٣/١١ نبهت خلاله إلى الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي تتعرض لها الحقوق الفردية والجماعية للشعب العراقي، وأوجه المعاناة التي يتعرض لها جراء انتهاك حقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ويتناول التقرير المرفق نتائج زيارة البعثة بشكل مفصل من منظور ثلاثي يتعرض لمآسي الحاضر، وفضاعة الماضي، وأفق المستقبل.

لكن بين صدور التقرير الأولى لزيارة البعثة، وتقريرها الشامل المرفق، جرت العديد من الوقائع التي تعد بمثابة ملف توثيقي لكل الدعاوى التي طرحها هذا التقرير، بدءاً من مذابح الفلوجة والنجف، إلى فضيحة التعذيب المصورة، إلى صور الاغتصاب الجماعي لنساء عراقيات.

وبين هذا وذاك جاءت استقالة وزير حقوق الإنسان في العراق ممهورة ببيانه المقتصب لتكشف كل أوجه الزيف التي روجت لها أبواق الدعاية الأمريكية.

لم تكن صور المقابر الجماعية في ملاعب كرة القدم وأفنية المنازل في الفلوجة التي بنتها الفضائيات العربية والدولية جراء المذابح التي ارتكبتها الجيش الأمريكي في هذه المدينة الصامدة سوى مشهد مكرر لوقائع حفل بها التقرير، ولم تكن صور اللهو بجرائم التعذيب في سجن أبو غريب، وشهادات الجنود التي أوردتها الصحف البريطانية والأمريكية سوى مشهد واحد يؤكد التقرير أنه يمتد إلى سجون ومراكز احتجاز عديدة أخرى. وعزز من مخاوف البعثة رفض السلطات الأمريكية السماح لها بزيارة السجون.

لكن مهما كان وقع الأحداث التي أوردتها التقرير عن اغتصاب نساء عراقيات فلن تبلغ وقع صور مشاهد الاغتصاب الجماعي من جانب جنود أمريكيين لنساء عراقيات نشرتها صحيفة الوند المصرية الليبرالية (المعارضة) صباح ٢٠٠٤/٥/٥.

أما الإذلال والمهانة التي مثلها مشهد الجندي البريطاني الذي يبول على محتجز دس رأسه في لفافة سوداء، فلا يدانيها سوى مشهد الجنود وهم يطأون بأحذيتهم رؤوس مواطنين عراقيين في مشهد يومي على شاشات التلفزة.

ولا تعد هذه الوقائع وغيرها مما يحفل به التقرير مثاراً "للاشمئزاز" أو "الصدمة" على نحو ما جرى على السنة المسؤولين الأمريكيين والبريطانيين. ولا ينفع في مداواتها خطابات تأنيب "خطية"، أو

ربما تعويضات مالية على نحو ما أعلن. فما جرى من وقائع وثقتها الصور المؤلمة إنما يعد بحكم القانون الدولي جرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية، نصبت لمثيلاتها محاكم جنائية دولية خاصة في جرائم يوغوسلافيا السابقة، ومحاكمات عسكرية في جرائم القوات متعددة الجنسيات في الصومال. وهي لا تنتهك فحسب اتفاقيات جنيف بشأن معاملة المدنيين تحت الاحتلال، أو معاملة الأسرى، ولكنها تنسف آخر الذرائع التي تسوقها الدعاية الأمريكية المملة عن احتلال العراق "لتحريره"، بعد افتضاح ذرائعها المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل.

والمنظمة إذ تجدد إدانتها لجرائم الحرب التي تمارسها القوات الأمريكية وحليفاتها بحق العراقيين بالمخالفة لاتفاقيات جنيف للعام ١٩٤٩، فإنها تدعو المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤولياته تجاه الشعب العراقي وضمان أمن مواطنيه.

وتطالب المنظمة العربية لحقوق الإنسان الأمم المتحدة بإيفاد لجنة تحقيق دولية مستقلة ومحايدة على وجه السرعة للتحقيق فيما تضمنته هذه الفضيحة من وقائع، وغيرها من تقارير وثقتها منظمات حقوق الإنسان العراقية والعربية والدولية، وضمان عدم إفلات المجرمين من العقاب.

كما تطالب لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة بعقد دورة طارئة خاصة بأوضاع حقوق الإنسان في العراق، وإيفاد بعثة تقصي حقائق في أقرب وقت ممكن، تضم في تشكيلها المقرر الخاص بمناهضة التعذيب والمقرر الخاص بأوضاع حقوق الإنسان في العراق، على أن تمدد مهمة الأخير وتتوسع صلاحياته لتشمل انتهاكات قوات الاحتلال.

وتطالب اللجنة الدولية للصليب الأحمر بإيفاد بعثة موسعة إلى العراق لتفقد الأوضاع في جميع السجون ومراكز الاحتجاز، بما في ذلك السجون المقامة داخل الوحدات العسكرية ومقار القيادة. وتؤكد المنظمة من جديد على مطلبها الأساسي بإنهاء الاحتلال الأجنبي للعراق، وعودة الأمم المتحدة للقيام بدورها في مساعدة الشعب العراقي على إعادة بناء دولته بإرادته الحرة.

* * *

العراق

مآسي الحاضر، فظاعة الماضي، ورهانات المستقبل

تقديم المهمة :

في ضوء التطورات التي لحقت بالعراق جراء العدوان الأمريكي البريطاني ووقوعه فريسة للاحتلال، وتساعد الانتهاكات التي تمارسها القوات الأمريكية والأجنبية فيه، وانكشاف الغطاء عن مزيد من الجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها الحكومة العراقية السابقة قبل الاحتلال، قرر مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان إيفاد بعثة تقصي حقائق إلى العراق تعنى بالبحث في تطورات حقوق الإنسان في العراق والنظر في الأوضاع الإنسانية.

تشكلت البعثة من الأستاذ "بوجمعة غشير" عضو اللجنة التنفيذية للمنظمة (رئيساً)، والأستاذ "احمد عبيد" الباحث لدى المنظمة (عضواً)، والأستاذ "علاء شلبي" عضو الأمانة العامة للمنظمة (عضواً).

زارت البعثة بغداد في الفترة من ٢٥ فبراير/شباط ٢٠٠٤، إلى ٢ مارس/آذار ٢٠٠٤، وعقدت خلال هذه الفترة عشرات اللقاءات مع كل من منظمات حقوق الإنسان والنقابات ومنظمات المجتمع المدني الأخرى العاملة في العراق، والمسؤولين الرسميين وممثلي المرجعيات الدينية والأحزاب والكتل السياسية، فضلاً عن لقاءها مع المسؤول الأمريكي لدى سلطة الاحتلال عن السجون ومراكز الاحتجاز في العراق.

وقد لمست البعثة خلال لقاءاتها اهتماماً كبيراً بأعمالها وزياراتها باعتبارها تعبير عن الاهتمام الشعبي العربي بالأوضاع في العراق، وعلى الرغم مما أبدته الفعاليات العراقية من شعور بالمرارة تجاه المواقف العربية في فترة الحكومة العراقية السابقة.

مشاهدات البعثة :

أولاً : ممارسات الاحتلال :

أ- مبادئ عامة :

- ١- تصنف أعمال الغزو العسكري الأمريكي البريطاني للعراق كجريمة عدوان وفقاً لقواعد القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، خاصة بعد الرفض الواضح لأعضاء مجلس الأمن الدولي لمنح القوى الغازية قراراً يضيف أي مشروعية على أعمالها العدوانية.
- ٢- يمثل احتلال القوى الغازية للعراق وبقائها على أراضيها مخالفة لميثاق الأمم المتحدة وتنتهك ممارساته مبادئ القانون الإنساني الدولي و تخرق قواعد اتفاقيات جنيف للعام ١٩٤٩، وتعد انتهاكاً لمبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها.
- ٣- تقع أغلب أعمال التدخل التي تقوم بها سلطة الاحتلال في العراق في جوانب التشريع والقضاء والمؤسسات العامة للدولة باطلة وفقاً لاتفاقية جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩ الخاصة بتنظيم قواعد معاملة المدنيين وقت الحرب وتحت الاحتلال في الدولة أو الإقليم الخاضع للاحتلال.
- ٤- توجب اتفاقيتي جنيف الثالثة والرابعة للعام ١٩٤٩ على الدول الأطراف المتعاقدة فيهما ملاحقة من يرتكب مخالفات لأي من بنود الاتفاقيتين، ولا سيما جرائم استهداف المدنيين والمنشآت المدنية، وتعذيب الأسرى وإساءة معاملتهم.

ب- انتهاكات حقوق الإنسان :

١- الحق في الحياة :

مارست قوات الاحتلال، وخاصة القوات الأمريكية انتهاك الحق في الحياة على نطاق واسع في العراق، وتقع هذه الممارسات نتيجة أعمال القتل العمد، والقتل الناتج عن تعذيب المحتجزين المشتبه في علاقتهم بالمقاومة أو سوء معاملتهم، وكذا القتل الخطأ، فضلاً عن الغياب شبه التام للرقابة الأمنية أدى لغياب الاستقرار الأمني وتفشى الجريمة وسيادة مناخ من الخوف العام لدى المواطنين من حرية الحركة الليلية.

- القتل العمد :

استمعت البعثة إلى شهادات بعض المراقبين التي أفادت بوقوع حالات قتل عمدية، ومن بينها قيام جنود أمريكيون متمرسون على أحد الحواجز العسكرية جنوبي بغداد في مطلع يناير/كانون ثان ٢٠٠٤ بملاحقة شابين عراقيين في سيارة نقل عقب عدة دقائق من تفتيش سيارتهما والسماح لهما بعبور الحاجز، والقبض عليهما وتقييدهما بأسلاك بلاستيكية ذات أسنان حادة وتغطية رأسيهما بأكياس سوداء تحول دون الرؤية، قبل ضربهما بالأيدي والبنادق، ثم نقلهما إلى أحد سدود المياه العالية، وإلقائهما في

المياه الجارفة، مما أدى إلى وفاة أحدهما الذي لم يكن يعرف السباحة، فيما تمكن الآخر من النجاة بصعوبة، وقد سعت البعثة للقاء به، غير أن مخاوفه دفعته إلى الاختباء خشية التعرض للمخاطر.

كما أفاد ناشطون حقوقيون وسياسيون بقيام جنود الاحتلال بإثارة الفرع ليلاً بين السكان خلال دورياتهم الليلية في المناطق السكنية الهادئة، وذلك من خلال طرق الأبواب والنوافذ، وإطلاق النار العشوائي على المارة في الظلام بهدف إجبار المواطنين على التزام مساكنهم ليلاً، مما أدى إلى مقتل طفل في العاشرة من عمره في نهاية ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٣ أثناء محاولته التسلل عائداً إلى منزله على غير رغبة والده، كما أدى إلى سقوط العديد من الجرحى في أحداث متفرقة.

وأيدوا التقارير الصحفية التي تؤكد قيام القوات الأمريكية بإطلاق النيران عشوائياً على المواطنين العراقيين المتواجدين في محيط أية منطقة يتعرضون فيها لعمليات المقاومة، الأمر الذي يؤدي لسقوط قتلى وجرحى.

- القتل الناتج عن التعذيب وسوء المعاملة :

أفادت شهادات معتقلين سابقين جرى الإفراج عنهم خلال شهر فبراير/شباط ٢٠٠٤ بوقوع حالات تعذيب وسوء معاملة وسقوط وفيات من جراء التعذيب ونقص الرعاية الطبية في مراكز الاحتجاز.

ومن ذلك، توفي أحد الشيوخ "مجهول الاسم" خلال احتجازه في سجن أبو غريب المكتظ، يعتقد أنه في الثمانين من عمره نتيجة أزمة قلبية، وروى الشاهد الذي شاهد الواقعة من خلف القضبان الحديدية المفتوحة لزنزانتة أن أحد الجنود الأمريكيين قد سعى لإسعاف الشيخ وطالب زملائه الحراس بطلب إسعاف طبي عاجل، ولكنهم لم يحركوا ساكناً، مما أدى إلى وفاة الشيخ بعد دقائق فشلت خلالها مساعي الجندي الأمريكي لإسعافه بالتنفس الاصطناعي، وبحسب الشاهد فقد انتفض الجندي الأمريكي يصرخ منتقداً زملائه وحكومته التي وصفها بالظالمة.

ومن ذلك أيضاً، رواية أحد المفرج عنهم مشاهدته من خلف الأقفال الحديدية المودع بها رجلاً في الخمسين من عمره تظهر على وجهه آثار الضرب والتعذيب ويطلب من الجنود الأمريكيين الرعاية الطبية لجراحه، ولكنهم لم يحركوا ساكناً، حتى فارق الحياة.

وأكدت إفادات المعتقلين وذويهم أن وفات الضحايا المتوفين من المعتقلين لا تسلم إلى ذويهم إلا في نهاية فترة اعتقال الضحية، والتي لا يعرف مدتها سوى سلطة الاحتلال نفسها.

- القتل الخطأ :

تكثر بين العراقيين روايات قيام الجنود الأمريكيين بالقتل الخطأ، وخاصة على حواجز الطرق لدى عبور السيارات التي يتم إطلاق النيران عليها عشوائياً مما يؤدي لمقتل جميع ركابها في العادة،

كذلك تقع أحداث قتل خطأ فيما يسمى في المصادر الصحفية بالنيران الصديقة، وكان من بين ضحاياها قبل نهاية فبراير/شباط ٢٠٠٤ رجال شرطة عراقيين.

وقد أفاد الدكتور "عبد الباسط تركي سعيد" وزير حقوق الإنسان لدى مجلس الحكم الانتقالي العراقي خلال مناقشاته مع أعضاء البعثة بأنه قد رفع شكوى إلى السفير "بول بريمر" رئيس سلطة الائتلاف المؤقتة بشأن قيام جنود أمريكيين بمداومة أحد المنازل في مدينة الموصل بناء على بلاغ بارتباط أفراد عائلته بالمقاومة، وقيامهم خلال عملية الدهم بقتل كل أفراد الأسرة بما في ذلك النساء والأطفال الصغار، ثم ما لبثوا أن اكتشفوا أنه لم يكن المنزل المستهدف، وأفاد الوزير بأن وزارته تتابع التحقيقات حالياً سلطة الاحتلال في هذا الحادث.

تقع غالبية الجرائم الأمريكية في بغداد ومحيطها، وكذا في المحافظات المجاورة لها، والتي تتسم بغالبيتها العربية السنية.

- فوضى الميليشيات المسلحة :

حرص العراقيون في مختلف لقاءاتهم بالبعثة على تحذير أعضائها من التجوال ليلاً نتيجة انتشار أعمال السلب المسلح، وعرض البعض تدبير حراسة للبعثة خلال تحركاتها ليلاً، وقد رفضت البعثة هذا العرض، وحرصت على تفقد الحال الأمنية ليلاً على هامش أحد لقاءاتها مع بعض ضحايا الانتهاكات، ولاحظت البعثة الغياب التام للمارة في الشوارع والإغلاق المبكر لغالبية المحلات التجارية، وتتركز حركة الطريق في السيارات، وخاصة من السيارات الحديثة فقط، وذلك رغم أن الحركة الليلية أسهل من حالة الازدحام الشديدة في العاصمة العراقية والطرق الرئيسية أغلب فترات النهار نتيجة إغلاق قوات الاحتلال لستين شارعاً رئيسياً في بغداد.

وتظهر بعض الدوريات الليلية للشرطة في مناطق وسط بغداد وتغيب عن أطرافها، وتتركز الحراسة الليلية على مراكز التواجد العسكري الأمريكي وبعض الدواوين العامة، وتظهر بعض الدوريات العسكرية الأمريكية المدججة بالسلاح والمتأهبة دوماً في شوارع العاصمة العراقية ليلاً ونهاراً.

تتولى الشرطة العراقية وأفراد أمن خاص عراقيين أعمال الرقابة والتفتيش المتقدمة في المراكز الحيوية بالنسبة للاحتلال، يليهم أفراد الأمن الخاص الأجانب من مختلف الجنسيات، ثم بعض الحواجز العسكرية الأمريكية.

يعانى المواطنين من معاملة سيئة وتعنت في أعمال المرور والتفتيش من جانب أفراد الأمن الخاص الأجانب والجنود الأمريكيين على السواء، ولوحظت ممارسات ساخرة من القيم الثقافية للعراقيين.

ويعد من أخطر مظاهر الفوضى الأمنية في ظل غياب القانون والنظام هو انتشار الميليشيات المسلحة، حيث تقوم مختلف العشائر والمذاهب بتدبير حراسة مباشرة من أبنائها بتشكيل ميليشيات مسلحة منهم تتولى حماية مراكزهم الحيوية، ويمكن تلمس قدر كبير من التوتر والحدة لدى أفراد هذه الميليشيات وبشكل خاص عند خطوط التماس بين مناطق الغالبيات العرقية والمذهبية في بغداد، فضلاً عما يمكن توقعه من ممارسات غير منضبطة قد يقوم بها أفراد هذه الميليشيات صغار السن. وبجانب هذه الميليشيات تعد الفرق التي تشكلها شركات الأمن الأجنبية الخاصة من أفراد عراقيين ومن أجنبى معظمهم من الجنود المحترفين السابقين ميليشيات مسلحة إضافية، تعتقد البعثة أنها قد تعمق من فوضى الأمن في العراق، لا سيما وأن بعض هؤلاء الأجنبى قد احتكوا مباشرة بأعضاء البعثة خلال تحركاتها، ولمست لديهم استعداداً عالياً لممارسة العنف.

٢- الحق فى الحرية والأمان الشخصى :

يعد الحق فى الحرية والأمان الشخصى أوسع الحقوق التى تنتهكها قوات الاحتلال الأمريكى بصفة خاصة وبشكل يومى، وطبقاً للشهادات العديدة، التى تلقها البعثة، تشمل ممارسات القوات الأمريكية قدراً كبيراً من الإهانة والإذلال والعنصرية.

ويعانى العراقيون بصفة خاصة من عمليات الدهم التى تتسم بقدر كبير من العشوائية حيث عادة ما تضم عدة منازل متجاورة، والتى تشمل ترويع النساء والأطفال والشيوخ، وتتم عمليات الدهم بناء على الاشتباه أو الوشاية للمشتبه فى علاقتهم بالمقاومة العراقية، وتبدأ عمليات الدهم عادة باقتحام إحدى الدبابات الأمريكية لباب البيت الخارجى، مترافقاً معها عملية إنزال جنود من الطائرات المروحية فوق أسطح المنازل، تتبعها عملية تفجير للأبواب بمواد ناسفة تستعمل معها قنابل صوتية، وعادة ما يرفض الجنود المقتحمين السماح لأى من ساكنى المنزل بفتح الأبواب بيسر، ويصرون على إغلاقها وتفجيرها، ثم تبدأ عمليات تفتيش عنيفة لأرجاء المنزل تؤدى إلى تدمير قدر كبير من المحتويات والمنقولات، تترافق مع جمع كافة النساء والأطفال فى إحدى الغرف، مع إلقاء القبض على كافة الرجال والصبية القاطنين بالمنزل وتقييد أيديهم إلى الخلف بالقيود البلاستيكية المسننة ووضع الأكياس السوداء على رؤوسهم وإجبارهم على التمدد على الأرض فى الطريق العام أمام المنزل ريثما تنتهى عملية التفتيش، والتى تشمل التفتيش الدقيق للنساء والأطفال بما فى ذلك الأطفال الرضع، ولا تنتهى عملية التفتيش قبل مصادرة الأموال والمنقولات الثمينة المملوكة للعائلة، فضلاً عن كافة أوراق الهوية وشهادات الجنسية.

وتنتهى عملية التفتيش والمداهمة بنقل الرجال والصبية المقبوض عليهم فى عربات مدرعة فى العادة إلى أحد مراكز الاحتجاز الأمريكية، حيث يتم الإبقاء على الموقوفين مكتوفى الأيدي إلى الخلف

بالقيود البلاستيكية، كما يتم الإبقاء على الأكياس السوداء فوق الرأس، ولا يمكن فكهما في مركز الاحتجاز الأول إلا مؤقتاً عند رغبتهم المقيدة في قضاء حاجتهم، والتي لا بد أن تتم تحت سمع وبصر جنود الحراسة الأمريكيون، وأحياناً يتم نزع الكيس فقط خلال التحقيق والاستجواب الذي لا يعد خطوة أساسية في الاحتجاز.

وعادة ما يتم ضرب وركل المعتقلين خلال عملية النقل وفي مراكز الاحتجاز وأحياناً خلال التحقيقات، ولا تقدم لهم سوى وجبة واحدة يومياً، وفي حال تقديم وجبة ثانية فإنها تكون من الضالة بحيث لا تغني أى من المعتقلين عن الجوع والحاجة إلى الطعام.

ويتم الإفراج عن عدد قليل من المحتجزين بعد مدة لا تقل عن ثلاثة أيام وبعد توجيه بعض الأسئلة إليهم، فيما يبقى العدد الأكبر من المحتجزين رهن الاحتجاز لمدد تصل إلى عشرة أيام في مركز الاحتجاز الأول، وقد لا يعرض الموقوف للتحقيق.

ثم يجرى نقل الموقوفين إلى أحد السجون التي قد تكون خصصت للمعتقلين الذين تطلق عليهم سلطة الاحتلال صفة "المعتقلين الأمنيين"، أو إلى أجنحة في السجون مخصصة لاحتجازهم.

وتتدر التحقيقات مع الموقوفين في السجون، وعادة لا يتم إعلامهم بالتهم الموجهة إليهم أو بالوقائع التي على أساسها تم اعتقالهم، وليس لاحتجازهم مدد قانونية معلومة، وتصل مدد احتجاز أكثرهم لأكثر من خمسة شهور.

وقد يعرض على بعض المحتجزين أوراق يعلمهم المترجمون العراقيون بأنها بغرض استئناف احتجازهم، ولكنهم لا يدركون محتواها المكتوب باللغة الإنجليزية ولا يتوفر لهم الإطلاع الكافي عليها. ويتعرض بعضهم للتعذيب خلال التحقيقات أو في أعقابها بشبهة إخفائه لمعلومات عن المقاومة، وتتوغل أعمال التعذيب بين أعمال مادية تشمل الاعتداء بالضرب والحرمان من النوم بتشغيل موسيقى صاخبة عالية الصوت لأوقات طويلة قد تصل إلى أربع وعشرين ساعة يومياً، وكذا أعمال تعذيب معنوية مثل خلع كافة ملابس المعتقل أو النساء من ذويه أمام المعتقلين والحراس كوسيلة لإرهابه وإجباره على الإدلاء بمعلومات عن المقاومة.

إن هذه الممارسات تتناقض تماماً مع ما هو معلن و كذلك محتوى المذكرة رقم ٢ المتعلقة بإدارة مرافق الاحتجاز والتي جعلت الأحكام الواردة في القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء كأساس لها. كما تتناقض مع الادعاءات المتعلقة بالمراجعة التي تجريها قوات التحالف على قانون العقوبات العراقي لسنة ١٩٦٩ وقانون الإجراءات الجنائية لسنة ١٩٧١ بهدف جعل بنودهما متسقة مع المعايير الدولية.

وفي أعقاب تصريحات صحفية لممثلي منظمات حقوقية غير حكومية في ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٣ قدرت خلالها أعداد المعتقلين بخمسة عشر ألف معتقل "أمني" في أقل تقدير، أعلنت سلطة

الائتلاف المؤقتة بأن أعداد المعتقلين العراقيين تبلغ ثلاثة عشر ألفاً وخمسمائة معتقل عراقي، فيما رفضت تحديد أعداد المعتقلين العرب.

المحتجزون الأمنيون

واجهت البعثة صعوبة كبيرة في الحصول على معلومات حول حقيقة عدد المحتجزين الأمنيين أي الذين يخضعون للإشراف المباشر لسلطة الاحتلال ، فبينما كشفت مصادر وزارة حقوق الإنسان وأن العدد يبلغ ٨٤٠٠ محتجز - وهو نفس الرقم تقريبا المنشور على موقع سلطة الاحتلال على الإنترنت (www.cpa-iraq.org)

بينما تشير الروايات المتواترة إلى أن الرقم الحقيقي أضعاف ما هو معلن، ومما يزيد في الغموض أن هؤلاء المحتجزين تحت الإشراف المباشر للسلطات العسكرية لقوات الاحتلال التي لا تحترم حقهم حتى في القوانين التي أصدرتها سلطة التحالف ومنها المذكرتين ٢ و٣.

إزاء التعطيل الممارس حول المحتجزين الأمنيين وعددهم وأماكن اعتقالهم ومدة الاعتقال والتهم الموجهة لهم ورفض السماح للمحامين بزيارتهم، فإن البعثة تلقت شكاوى من أسر بعض المحتجزين تعبر عن خشيتها على حياتهم وخاصة أنهم مصابون بأمراض خطيرة ومزمنة وفي حاجة إلى متابعة مستمرة ومنها شكوى من أسرة رئيس مجلس شيوخ عشائر سامراء الحاج قحطان يحيى السالم السمرائي تتعلق بحالته الصحية وأرفقها بوثائق طبية تفيد أنه مصاب بمرض القلب وتخشى على حياته من استمرار احتجازه في ظل ظروف غير إنسانية.

وتتناقض هذه الممارسات تماما مع ما هو معلن، وكذلك مع محتوى المذكرة رقم ٢ المتعلقة بإدارة مرافق الاحتجاز والتي جعلت الأحكام الواردة في القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء أساساً لها.

وعقب إعلان "عدنان الباجه جي" الرئيس الدوري لمجلس الحكم الانتقالي العراقي خلال شهر يناير/كانون ثان عن عقد المجلس اتفاقاً مع سلطة الائتلاف المؤقتة لتصفية أوضاع المعتقلين الأمنيين بدءاً بالإفراج عن مائة معتقل في غضون أسبوع، جرى الإفراج عن بضعة مئات فقط من هؤلاء المعتقلين حتى نهاية شهر فبراير/شباط ٢٠٠٤ بحسب مصادر حقوقية غير حكومية، فيما أعلنت سلطة الائتلاف المؤقتة عن وجود قرابة ثمانية آلاف وأربعمائة معتقل أمني فقط قيد الاحتجاز، وسلمت إلى وزارة حقوق الإنسان في مجلس الحكم الانتقالي قائمة بأسمائهم، وهو الرقم الذي تشكك فيه مصادر عراقية مختلفة غير حكومية.

وأكدت مصادر حقوقية غير حكومية أن بين المعتقلين بضعة عشرات من النساء، وأن سلطات الاحتلال سمحت لإحدى المنظمات الحقوقية بزيارة هؤلاء المعتقلات في سجن الرصافة خلال

ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٣، وأكدت المنظمة أن تضارباً وقع بين حراس السجن الذين أفادوا بوجود ٦٢٥ سجيناً، بينما أفاد ضابط أمن عراقي بوجود ٥٤ سجيناً بينهم ١٣ معتقلة "أمنية" فقط.

وأبلغ وزير حقوق الإنسان بمجلس الحكم الانتقالي أن سلطة الائتلاف المؤقتة أحاطته خلال ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٣ بوجود ١٣ معتقلة أمنية في أحد السجون، وأنه طالب السفير "بول بريمر" رئيس سلطة الائتلاف بضرورة تصفية وضع النساء المعتقلات وحساسية المجتمع العراقي الشديدة تجاه اعتقال النساء، وقد ابلغ لاحقاً في شهر يناير/كانون ثان ٢٠٠٤ بالإفراج عن ١١ سيدة منهن، وبقرب الإفراج عن السيدتين المعتقلتين.

غير أن المصادر الحقوقية غير الحكومية تشكك في صحة التقديرات الصادرة عن سلطة الائتلاف، وتؤكد استمرار اعتقال نساء خلال حملات الاعتقال ووضعهن كرهائن لحين تسليم ذويهن من الرجال المشتبه في علاقتهم بالمقاومة.

كما تشير إلى وجود عدد من زوجات وقربيات ضباط من الجيش والاستخبارات السابقين وأيضاً زوجات لكوادر من حزب البعث الحاكم سابقاً قيد الاعتقال.

٣- الحق في المحاكمة العادلة :

استمر القضاء العراقي في ممارسة مهامه وفقاً للقوانين المعمول بها في العراق، ولم يصل إلى علم البعثة وقوع انتهاكات محددة للحق في المحاكمة العادلة خلال الأشهر العشرة الماضية.

غير أن البعثة استمعت باهتمام كبير إلى تطور حال السلطة القضائية في العراق، فمن ناحية اتخذت سلطة الاحتلال خطوة إيجابية بتشكيل مجلس أعلى للقضاء منفصلاً عن السلطة التنفيذية (وزارة العدل)، لكنها تلقت بقلق كبير قيام سلطة الاحتلال عقب هذا الفصل بتشكيل لجنة تأديبية للقضاة، تتكون من ثلاثة خبراء أمريكيين وثلاثة خبراء عراقيين بينهم قاض واحد، وتقوم هذه اللجنة التي لا تتبع وزارة العدل بالنظر في ملفات القضاة واتخاذ قرارات بعزلهم.

وبينما أفاد وزير العدل في مجلس الحكم الانتقالي بأن هذه اللجنة تستجوب القضاة المتهمين قبل اتخاذ قرارها، فقد أفادت مصادر حقوقية مطلعة بأن هذه اللجنة تنظر فقط في الملفات دون إجراء أية تحقيقات وتتخذ قرارها بعزل القضاة، ولم تتلق البعثة تقديراً بأعداد القضاة المعزولين، كما لم تتلق تأكيداً بارتباط هؤلاء القضاة بحزب البعث في الحكومة السابقة، ولكن في كافة الحالات فإن هذه اللجنة ليست قضائية بطبيعتها أو تشكيلها ولا تتبع مجلس القضاء، ورغم تعيين عضوين عراقيين فيها في القضاء لاحقاً، إلا أنها تمثل اعتداءً مستمراً على استقلال السلطة القضائية.

كما استمعت البعثة بقلق بالغ لواقعة قيام قوات الاحتلال بالعدوان على قدسية القضاء العراقي من خلال قيامها باقتحام إحدى المحاكم ومهاجمتها لأحد المحامين الموجودين فيها "مجهول الاسم" بأداة كهربائية أدت إلى إغمائه ثم نقله إلى سيارة عسكرية.

وقد أكدت المنظمات الحقوقية أن عملية تعويض ضحايا الجرائم الأمريكية ولا سيما الذين يسقطون قتلى منهم تتضمن عمليات تدليس واضحة، حيث يتولى ضابط أمريكي من أصل فلسطيني ويدعى كولونيل "منصور" عمليات التسوية المالية مع نوى الضحايا، ويقوم بتسليمهم مبلغ ٢٥٠٠ دولار أمريكي على سبيل التعبير عن الأسف لحين استكمال إجراءات التحقيق في الجريمة، ويطالبهم بالتوقيع على ورقة مكتوبة بالإنجليزية كإيصال استلام لمبلغ الـ ٢٥٠٠ دولار، ولا يلبث أهالي الضحايا أن يكتشفوا أنهم وقعوا عن تنازل عن كامل حقوقهم.

٤- معاملة السجناء وغيرهم من المحتجزين :

يجري احتجاز المعتقلين في سجون أبي غريب، والمطار، والرصافة، والكاظمية، وأم قصر والناصرية والرضوانية وغيرها من أماكن الاعتقال التي أحدثتها سلطة الاحتلال، وسط ظروف بالغة الصعوبة وغير إنسانية، حيث يتم الزج بالمقبوض عليهم في خيم مقامة في العراء وسط مناخ شديد القسوة. وتوضع المعتقلات من النساء في زنابير متهالكة وغير نظيفة، ويحرم الجميع من الغذاء عدة أيام وبعدها يقدم لهم طعام غير صالح للاستهلاك الآدمي، وتعطى لهم كميات قليلة من المياه ويقضي المعتقلون حاجاتهم في مراحيض بلاستيكية مكشوفة.

أشار بعض المحتجزين إلى أن عمليات تعذيب قد جرت لهم مثل إلقاءهم في مياه متلجة أو إجبارهم على السباحة في ساعات متأخرة من الليل، أو الضرب المبرح في أماكن حساسة.

تحتجز النساء والفتيات - ومن بينهن قاصرات - في سجون لا تخضع لإدارة وإشراف شرطة نسائية، وتمثل عملية احتجاز النساء في السجون بصورة عامة وتحت إشراف أمريكي بصورة خاصة، عارا يلاحق الأسر ويدفعها إلى التخلص من اللواتي أفرج عنهن قتلا. وهو أمر محزن ومؤلم وظالم بحيث تظلم المرأة مرتين، مرة من قوات الاحتلال ومرة أخرى من قبل أهلها وعشيرتها، وتقيد بعض الروايات أنه تم عرض بعض الفتيات عرايا أمام ذويهن كجزء من عملية الإذلال الماس بكبيرياء الجانبين.

استمعت البعثة إلى شهادات حول تعرض بعض النساء المعتقلات لاعتداءات جنسية متنوعة، وسعت للقاء باثنتين من المفرج عنهن من ضحايا هذه الاعتداءات، ولكنها لم تتمكن من ذلك نتيجة خشيتهن من الفضيحة.

وقد سعت البعثة خلال لقاءها مع المستشار "هاشم الشبلي" وزير العدل بمجلس الحكم الانتقالي إلى طلب السماح لها بزيارة السجون ومراكز الاحتجاز، وقد أفاد بأن جميع مراكز احتجاز المعتقلين "الأمنيين" تخضع للسيطرة العسكرية الأمريكية وغير مسموح بزيارتها، ووعد بالاتصال بالبعثة لترتيب زيارتها إلى سجون ومراكز احتجاز سجناء الحق العام، ولكن لم تتلق البعثة حتى نهاية زيارتها ما يفيد بإمكانية زيارة هذه السجون.

كما أكد وزير حقوق الإنسان بمجلس الحكم الانتقالي أن كافة مراكز احتجاز المعتقلين "الأمنيين" غير مسموح بتفقدتها وتخضع للسيطرة العسكرية الأمريكية فقط.

وقد سعت البعثة لدى سلطة الاحتلال "سلطة الائتلاف المؤقتة" للقاء بالمسؤولين فيها عن السجون ومراكز الاحتجاز، وتمكنت من الالتقاء بالسيد "تشيك رايان" المسؤول الأمريكي عن السجون ومراكز الاحتجاز، والذي عرض على البعثة الخطوات التي اتخذتها سلطة الائتلاف بالتعاون مع وزارات الداخلية والعمل والشئون الاجتماعية والعدل بمجلس الحكم الانتقالي لإصلاح أحوال السجون وتحويلها إلى مراكز للإصلاح والتأهيل قبل نهاية العام ٢٠٠٤، وأشار إلى خلاف بين وزارتي الداخلية والعدل في شأن أحقية كل منهما في الإشراف على السجون، فيما أكد وزير حقوق الإنسان على أن مجلس الحكم يتوجه إلى إخضاع الإشراف على السجون لوزارة العمل والشئون الاجتماعية.

غير أن السيد "رايان" أكد للبعثة أن مراكز الاحتجاز والسجون الخاصة بالمعتقلين "الأمنيين" تخضع للسيطرة العسكرية الأمريكية المباشرة ومن غير الممكن زيارتها، وطلبت منه البعثة توفير وسائل الاتصال بالمسؤول العسكري الأمريكي عن سجون هؤلاء المعتقلين، وقبل مغادرة البعثة بيوم واحد تلقى أحد أعضائها رسالة بالبريد الإلكتروني من السيد "بارتليت" مساعد السيد "رايان" تفيد بعنوان البريد الإلكتروني للكولونيل "بريجنت" كأحد المسؤولين عن مراكز احتجاز هؤلاء المعتقلين، مع التأكيد بأن هذا المسؤول غير متاح للقاء به في الوقت الحالي.

وقد أكد معتقلون سابقون أفرج عنهم قبل أيام من زيارة البعثة بأن أوضاع الاحتجاز غاية في

السوء، حيث :

- يتعرض المعتقلون خلال فترة احتجازهم الأولية وقبل النقل إلى السجون الكبيرة للتعذيب والضرب والسباب خلال التحقيقات.
- لا ينال المعتقلون في هذه المرحلة أي قسط من الراحة ويبقون خلالها مقيدون من الخلف بالقيود البلاستيكية المسننة التي تهددهم في حال الحركة بجرح اليد وربما قطع الأوردة.
- كما يببقون معصوبي العينين باستخدام الأكياس السوداء الكبيرة فوق رؤوسهم.
- لا يسمح لهم بقضاء حاجتهم إلا تحت سمع وبصر الحراس.
- يحصلون في العادة على وجبة غذائية ضعيفة وباردة.
- يمكن تعذيبهم بإبقائهم جالسين لثلاثة أيام متصلة على مقعد خشبي.
- يتم تعذيب البعض بربط كلتا يديه بقيد حديدي إلى عمود معدني في الشمس لفترات طويلة.
- يتعرضون خلال نقلهم إلى السجون الكبيرة للاعتداء بالضرب والركل بالأقدام.
- تعاني السجون الكبيرة وأهمها سجن أبو غريب - أكبر سجون العراق - من اكتظاظ ضخم في عدد السجناء، وبصفة خاصة المعتقلين "الأمنيين" الذين يشغلون ثلاثة أرباع السجن.

- أدى تكديس السجناء إلى إقامة خيام كبيرة في العراء تضم أعداداً كثيفة من المعتقلين الأمنيين، ويضطرون إزائها للتأوب في النوم والاستيقاظ.
- يتم صف المعتقلين لقضاء الحاجة مرتين يومياً.
- تمنح كل خيمة -يصل العدد إلى ٥٥ معتقلاً- عبوتين ماء يومياً من عبوات تموين وقود السيارات العسكرية للشرب والاستحمام.
- تغيب بشكل شبه تام الرعاية الصحية اللازمة، ويؤدي التكديس ونقص احتياجات النظافة إلى انتشار الأمراض ويهدد بانتشار الأوبئة.
- يتم تشغيل موسيقى صاخبة عالية الصوت لمنع الراحة والنوم لمدد طويلة.
- يتلقى المعتقلون وجبتين باردتين يومياً إحداهما كميتها معقولة والثانية قليلة الكمية للغاية، وفي الحالتين فالطعام ردي ويمتنع المعتقلون عن تناوله خلال الأيام الأولى من الاحتجاز، قبل أن تضطرهم الحاجة إليه.
- يعتمد حراس السجون الأمريكيين في بعض الأحيان فتح أبواب الغرف التي يمارسون فيها التعذيب خلال التحقيقات أو بدونها لإسماع بقية المعتقلين صراخ زملائهم.
- غير مسموح لأي من المعتقلين الأمنيين بتلقي زيارات المحامين أو الأقارب، وصلاتهم مقطوعة بالخارج نهائياً.
- لا يتمكن أفراد الأسرة الواحدة المعتقلين معاً من الاطلاع على أحوال ذويهم المعتقلين معهم.
- يتعامل بعض الحراس الأمريكيين مع المعتقلين بعنصرية كبيرة، ويتمنون لهم الموت باعتبارهم كائنات لا تستحق الحياة.
- يتم في بعض الأحيان إطلاق المعتقلين مقيدين ومعصوبين في الطريق العام ومن دون متعلقاتهم الشخصية وبثياب السجن مما يعرضهم لمخاطر جمة.
- لا يتسلم المعتقلون عند الإفراج عنهم منقولاتهم، وخاصة الثمينة منها مثل الأموال وحلى النساء المصادرة خلال الدهم، فضلاً عن ضياع الأوراق الثبوتية الخاصة بهم وبذويهم.
- يبلغ المترجمون العراقيون المعتقلين قبل الإفراج عنهم بضرورة توجيه الشكر إلى قائد السجن الأمريكي عن حسن المعاملة في الاحتجاز وعدم السؤال عن المتعلقات الشخصية، وإلا أعيدوا للاحتجاز.
- ينتمي غالبية المعتقلين الأمنيين إلى العشائر العربية السنية، وهو ما يؤدي إلى دفع الحال إلى مزيد من الاحتقان الأهلي.
- وقد نقلت منظمات حقوقية إلى البعثة أن القوائم المعلنة بأسماء المعتقلين الأمنيين لا تشمل كثيراً من الحالات الموثقة لديها، وأن الانتهاكات التي يمارسها الاحتلال توصف بالانتهاكات المنهجية، وأفادت مسؤولة المركز الدولي لرصد الاحتلال قيام مركزها بتوثيق ١٠٠ ألف حالة.

كما أفادت المنظمات الحقوقية بوجود عدة سجون معروفة، وهى سجون أبو غريب، والكاظمية، والموصل، وأم قصر والناصرية، فضلاً عن سجون أمريكية جديدة وتبلغ قرابة ١٠ سجون، ومعروف منها على وجه الخصوص الرضوانية والمطار الدولي.

وقد تسلمت البعثة من المسئول الأمريكي عن السجون لدى سلطة الاحتلال جدولاً بالسجون العراقية التي تضم سجناء الحق العام دون المعتقلين الأمنيين، كما تلقت مخططاً توضيحياً للقطاع الذي يضم سجناء الحق العام بسجن أبو غريب أكبر سجون العراق، وخلال إطلاع البعثة على بعض اللقطات الفوتوغرافية للسجون العراقية، طالبته بتسليمها إحدى اللقطات التي تصور سجن أبو غريب وتبدو في خلفيتها خيام المعتقلين الأمنيين ذات الأوضاع بالغة السوء، ولكنه رفض قطعياً.

وأكد وزير حقوق الإنسان لدى مجلس الحكم الانتقالي إفادات المنظمات الحقوقية بأن غالبية حراس قطاعات النساء في السجون هم من الرجال، وأن هناك افتقار للحارسات من النساء.

وعلمت المنظمة أن وزارة حقوق الإنسان بمجلس الحكم الانتقالي وبالتعاون مع مشروع حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية التي تتبع سلطة الائتلاف المؤقتة سيفتتحون مكتباً داخل سجن أبو غريب للتعرف على احتياجات السجناء، ولكن عمل هذا المكتب سيقصر على سجناء الحق العام دون غيرهم من المعتقلين الأمنيين.

٥- الحريات العامة :

تنتشر في العراق حالياً العشرات من الصحف صغيرة الحجم ضعيفة الطباعة، ولم تتخذ أية إجراءات تجاه أي من هذه الصحف، بما فيها الصحف التي تهجم الاحتلال وجرائمه وتفصح ما يقوم به الجنود الأمريكيين حتى نهاية عمل البعثة في ٢ مارس/آذار ٢٠٠٤.

غير أن أحد قادة القوى المشاركة في مجلس الحكم الانتقالي أشار إلى توجه المجلس إلى تأسيس آلية للضبط الإعلامي في تناول الصحف للقضايا المختلفة.

تستأثر سلطات الاحتلال بالقنوات الإذاعية والتلفزيونية العراقية الرسمية وتديرها مباشرة كلسان حال لسلطة الائتلاف المؤقتة.

يتمكن المواطنون العراقيون في الوقت الحالي من استعمال أطباق النقاط الأقمار الصناعية ومشاهدة الفضائيات المختلفة، وكانت ممنوعة في عهد الحكومة السابقة.

تقوم هيئات طائفية وعرقية مختلفة ببث قنوات إذاعية وتلفزيونية فضائية.

تقوم سلطة الاحتلال في كثير من الأحيان بمنع الصحفيين والمراسلين العراقيين والأجانب من

أداء مهامهم.

حظرت قرارات لمجلس الحكم الانتقالي عمل مراسلي بعض القنوات الفضائية الإخبارية العربية من العمل في العراق، وعاد بعض المراسلين ممنوعين لممارسة مهامهم بعد إلغاء قرار الحظر بحقهم.

وعلى صعيد الحريات الأكاديمية، يعاني الآلاف من المعلمين وأساتذة الجامعات والعلماء من الطرد من أعمالهم تعسفاً بشبهة عضويتهم في حزب البعث سابقاً في إطار الخطة المسماة باقتلاع البعث من الدواوين الحكومية والعامّة، رغم تأكيدهم على أن علاقتهم بالحزب تأسست على الرغبة في شغل الوظائف والترقي.

يمارس العراقيون الحق في التجمع السلمي على نطاق واسع، ويقومون بمختلف أعمال الاحتجاج السلمي من تظاهرات وإضرابات واعتصامات، وقامت الشرطة العراقية بمعاونة القوات الأمريكية بقمع بعض أعمال الاحتجاج بدعوى استغلالها لإلقاء المتفجرات على مراكز وحواجر التنقيش الأمريكية، وتحولت بعض هذه المسيرات إلى مصادمات دامية.

أوردت روايات وقوع صدامات دامية بين تظاهرات لعشائر عربية سنية وعشائر تركمانية ومن عشائر كردية في المناطق الشمالية وبصفة خاصة مدينة كركوك، وقد سقط خلالها قتلى من الجانبين، ولا تتدخل سلطات الاحتلال عادة لمنع الأعمال العدائية في هذه المناطق، وإذا تدخلت فإن ذلك يكون متأخراً ويشمل عمليات دهم واعتقال عشوائية.

انتشرت على نطاق واسع الجمعيات الأهلية في العراق، ويرتبط تشكيل أغلبها بتلبية احتياجات عرقية ومذهبية في ظل غياب شبه تام لمؤسسات الدولة، ويتم تسجيل هذه الجمعيات لدى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية أو لدى سلطة الائتلاف المؤقتة.

وتتمثل عملية التسجيل الجارية حالياً في تقديم طلب التسجيل، واستلام إيصال يفيد تسليم الطلب، دون أن يعنى ذلك موافقة نهائية على التأسيس، وتقوم الجمعيات بممارسة أنشطتها خلال فترة التأسيس.

أصدر السفير "بول بريمر" رئيس سلطة الائتلاف المؤقتة الأمر رقم ٤٥ في أغسطس/آب ٢٠٠٣ الذي يقضى بضرورة توفيق الجمعيات لأوضاعها وفقاً له خلال ثلاثة أشهر، وإلا تعتبر الجمعية منحلة، وغلب على الأمر الذي يعد بمثابة التشريع المنظم للجمعيات الأهلية الطابع الأمني.

في مطلع فبراير/شباط ٢٠٠٤ أبلغت عدد من الجمعيات والنقابات شفهاً بصدور قرار من مجلس الحكم الانتقالي يعتبر كافة الهيئات الإدارية للجمعيات الأهلية ومجالس النقابات المهنية والعمالية منحلة إلى أن يتم إجراء انتخابات جديدة لهذه الهيئات تحت الإشراف المباشر للمجلس، وهو الأمر الذي رفضته مختلف الجمعيات والنقابات.

ضم القرار نقابة المحامين العراقيين التي أعيد تشكيل مجلسها في أغسطس/آب ٢٠٠٣ بحضور مراقبين عن سلطة الاحتلال ومجلس الحكم الانتقالي والقضاة العراقيين وأعضاء في بعثة

الأمم المتحدة إلى العراق، فضلاً عن عدد من المنظمات العربية والدولية المعنية بينها اتحاد المحامين العرب الذي أرسل بعثته للرقابة على هذه الانتخابات.

عادت الأحزاب العراقية المعارضة في الخارج إلى العراق، ويعمل بعضها على بناء كيانه السياسي، وأعلن بعضها عزوفه عن المشاركة في مجلس الحكم الانتقالي رغم دعوته لذلك رفضاً لأسلوب تشكيله وطريقة عمله التي اعتبرها محاصصة عرقية ومذهبية تؤدي إلى فتنة طائفية في العراق.

تقوم بعض القيادات المبعدة من حزب البعث في عقدي السبعينيات والثمانينيات بمحاولة إحياء حزب البعث في العراق بناءً على أسس برنامجه السياسي، لكنها لا تعتقد بأن سلطة الاحتلال أو الأطراف السياسية العراقية قد يسمحون لهم بذلك.

يعترض المواطنون العراقيون وغالبية القوى السياسية والمرجعيات الدينية على موقف سلطة الاحتلال الرافض لإجراء انتخابات يجرى خلالها تشكيل حكومة عراقية منتخبة لاستلام السلطة في العراق.

أفادت قوى مشاركة في مجلس الحكم العراقي باعتراضها على مضمون اتفاق نقل السلطة الموقع في ديسمبر/كانون أول الماضي لأنه أغفل العديد من مصالح العراقيين في وطنهم بينما رتب للمصالح الأمريكية في العراق.

تطالب بعض القوى الحزبية والأهلية بعقد مؤتمر وطني واسع يشمل كافة الأطراف العراقية، بما في ذلك الأحزاب والمرجعيات الدينية ورؤساء العشائر ومنظمات المجتمع المدني لانتخاب جمعية تأسيسية مؤقتة تتولى استلام السلطة من الاحتلال وإدارة شؤون البلاد مؤقتاً لحين عقد انتخابات شعبية حرة ووضع الدستور الدائم للبلاد.

تشارك غالبية العراقيين المرجع الشيعي "آية الله السيستاني" موقفه الداعي لضرورة وضع جداول زمنية لانتخاب حكومة عراقية واستلامها للسيادة وإنهاء الاحتلال الأجنبي للبلاد. وإن كانوا يرون أن نقل السلطة قبل ٣٠ يونيو/حزيران ٢٠٠٤ إلى حكومة معينة هو أفضل من استمرار الاحتلال في إدارة شؤون البلاد.

يرفض المواطنون العراقيون التركمان عدم النص صراحة على ضمان حقوقهم كمواطنين في قانون الإدارة الانتقالية (الدستور المؤقت).

تتظر العشائر العربية السنية والمواطنين التركمان بريية إلى إقرار قانون الإدارة الانتقالية للفيدرالية في العراق وخاصة الفيدرالية المتعارف عليها بالجغرافية، باعتبار أن عدم تحديد مضمونها قطعياً يعد بمثابة فتح الباب أمام القوى الكردية لضم كركوك والمدن النفطية المحيطة بها إلى الكيان الشمالي، بما يحقق أهداف كردية في إقامة دولة مستقلة في المستقبل، خاصة مع المطالب الكردي

الداعي لقيام حكومة كل كيان في الفيدرالية العراقية بإدارة الثروات الواقعة في إقليمه والاستفادة منها بشكل مستقل عن الحكومة الفيدرالية.

وبالنسبة لصلاحيات مجلس الحكم، فهي تعد مقيدة للغاية في ظل سيطرة الاحتلال على مقاليد الأمور، فلا يمكنه إعمال القرارات والتشريعات الصادرة عنه إلا بتوقيعها من جانب سلطة الاحتلال "سلطة الائتلاف المؤقتة"، وفي جانب آخر، تقوم هذه السلطة بتعيين مستشارين أمريكيين وأجانب لغالبية الوزارات التي يتولى المجلس تشكيلها، وهؤلاء المستشارين هم الذين يمارسون فعلياً المهام الوزارية، ويعدون مختلف السياسات والقرارات التي تمارسها الجهات التنفيذية في الوزارات بعد توقيع الوزراء عليها.

ويتعرض مجلس الحكم عموماً لانتقادات لاذعة من طرف المواطنين والقوى السياسية في العراق لعدة أسباب أهمها:

- أنه مؤسس على أساس المحاصصة الطائفية.
- أنه شكل الحكومة على أساس الولاءات الحزبية، وحتى تعيين وكلاء الوزارات خضع لنفس المعيار ونفس الشيء بالنسبة للتوظيف .
- الوزراء أنفسهم حدوا حدو مجلس الحكم ووظفوا في وزاراتهم أشخاص على أساس طائفي عشائري.

٦- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية :

أدت فوضى قرارات سلطة الاحتلال بحل الجيش الوطني العراقي وإعادة تشكيل أجهزة الشرطة العراقية، وكذا عمليات الطرد الجماعي من الوظائف الرسمية والعامّة في مختلف القطاعات ضمن الخطة المسماة باقتلاع حزب البعث إلى إصابة مئات الآلاف من العراقيين بالبطالة التي ترافقت مع الارتفاع الحاد في أسعار السلع والخدمات، وبصفة خاصة الأساسية منها.

وعلى الرغم من زيادة قيمة الرواتب للعاملين في القطاعات العراقية المختلفة، إلا أن حجم الارتفاع الحاد في الأسعار يعطل أي فائدة لهذه الزيادات، كما يؤدي إلى مزيد من تدهور أوضاع العاطلين عن العمل.

وقد أدت حدة الأوضاع الاقتصادية إلى انتشار الجريمة والبلغاء والمخدرات في الشارع العراقي.

على صعيد الخدمات الصحية، فقد استمر تدهورها بشكل كبير، رغم انخفاض قيمة بعض الأدوية الخاصة بالأمراض المزمنة، ولكنها عادة تأتي متأخرة عن مواعيد تسليمها للمرضى.

ولا تمتلك وزارة الصحة إمكانات كافية لسد احتياجات المواطنين، وشكا مسئول السجون في سلطة الاحتلال الذي نقلته البعثة من تقاعس وزارة الصحة عن توفير الخدمات الصحية الضرورية لسجناء الحق العام في السجون التي تتبعه.

ويغيب عن العراق برامج ومشاريع لصحة الأسرة والصحة الإنجابية، مما أدى إلى ارتفاع تكاليف علاج النساء إلى الحد الذي يكلف موظفاً عراقياً كبيراً كل راتبه الشهري.

وأفاد مركز أمراض السرطان منظمات حقوقية بتدهور كبير في الصحة وازدياد معدلات الإصابة بالسرطان، بما تزامن مع ترك القوات الأمريكية لمجمع التويثة النووى مفتوحاً للنهب العام عقب استيلائها على بعض المواد التي تهمها.

وأفادت المصادر الحقوقية أن متابعتها للقضية أسفرت عن اكتشاف استخدام بعض المخابز لمواد مشعة في عملها.

ولا توفر وزارة الصحة أو أى مؤسسات رسمية رقابة على الأسواق الغذائية، ويتداول العراقيون روايات عن رواج الأطعمة منتهية الصلاحية فى السوق العراقية.

وعلى صعيد التعليم، أوردت مصادر أهلية عراقية وبعض العاملين فى قطاعات التعليم تفشى التسرب من التعليم بين الأطفال ليصل إلى نسبة ٣٠% من الأطفال فى سن التعليم تزامناً مع تدهور الأوضاع الاقتصادية وبطالة أفراد الأسرة فى سن العمل.

كما أفادت المصادر بأن هناك نسبة عالية من الأمية، تصل بين النساء لأكثر من ٤٠%. فى ناحية أخرى، أدت عمليات اجتثاث غابات النخيل وبعض المحاصيل الزراعية وهدم بعض منازل المشتبه فى علاقتهم بالمقاومة إلى مزيد من الأضرار الاقتصادية بين ساكنى المناطق الريفية.

كما عززت الروايات من تقرير منظمة المؤتمر العالمى للمهجرين بأن عشرات الآلاف من العرب قد هجروا مناطق سكنهم فى المدن العراقية الشمالية باتجاه الموصل وقرى وبلدات محافظة ديالى نتيجة بعض الأعمال العدائية العرقية، وأنهم يعيشون فى خيام صغيرة أو منازل مهدمة أو بنايات حكومية مهجورة.

كما لاحظت البعثة انتقال المئات من الأسر للسكن داخل بعض المباني الحكومية غير المستعملة، وخاصة تلك التى تعرضت للقصف العسكرى خلال عمليات الغزو، أو تلك التى تعرضت للحرق خلال عمليات السلب والنهب الفوضوية التى سمحت بها القوات الغازية.

وأكدت مصادر حقوقية وأهلية أنهم شاهدوا عمليات بيع المعونات الإنسانية الدولية إلى الشعب العراقى فى الأسواق، وأن عدداً من الضباط الأمريكيين يتولون المتاجرة فى هذه السلع، ورغم أن وزير حقوق الإنسان لدى مجلس الحكم الانتقالي قد استبعد علاقة الأجهزة الحكومية بهذه الأعمال، وأفاد بأن جهات غير حكومية ومنظمات تعمل فى المجالات الإنسانية هى التى تتولى استلام وتوزيع

هذه السلع، إلا أنه ذكر أنه من الممكن أن بعض الضباط الأمريكيين قاموا بشراء هذه السلع سرّاً وتاجروا فيها.

٧- الحقوق الثقافية :

استمعت البعثة إلى شهادات حول أعمال السلب والنهب التي طالت المؤسسات الثقافية والفنية العراقية المختلفة، ومن بينها مقر وزارة الثقافة وعدد من المسارح ودور السينما والمراكز الفنية. ولعل من أخطر هذه الأعمال عملية نهب المتحف الوطني العراقي - أحد أكبر المتاحف العالمية- التي يصفها المواطنون العراقيون بالمنظمة، ويتهمون أجهزة استخبارات أجنبية بالضلوع في بعضها وبصفة خاصة الاستخبارات الإسرائيلية "الموساد" الذي يتهمونه بممارسة أنشطة خفية واسعة في ظل الاحتلال، لا سيما ما وقع من عملية دقيقة باستخدام أحدث الوسائل التكنولوجية لاقطاع جزء من لوحة جدارية تصور "السبي البابلي".

كما استمعت البعثة إلى شهادات عن نهب عدد ضخم من الوثائق والمخطوطات التاريخية الهامة من مراكز فنية وأثرية، ومن الجامعات ومراكز الدراسات التاريخية الأكاديمية، والتي قيل أن بعضها يستهدف محو الهوية العرقية أو المذهبية لبعض الأقاليم العراقية.

وكما تعد إجراءات الاحتلال الفوضوية بفصل الآلاف من أساتذة الجامعات والمعلمين اعتداء على الحريات الثقافية والأكاديمية، فهي تعد تعطيلاً مهماً للقدرات العلمية العراقية في خدمة المجتمع، خاصة وكونها ملمحاً من خطة كبيرة يشرف عليها مسئول أمريكي تستهدف في نهايتها الفصل التام للجامعات عن المجتمع، وهو ما سبقت إلى تأكيده تقارير علمية غربية سابقة.

٨- الاحتقان الأهلي :

يلمس المواطنون من التركمان وغالبية العشائر العربية السنية تهديداً كبيراً لحقوقهم وحياتهم، ويعتقدون بأن تحالفاً قديماً بين الأكراد والإدارة الأمريكية يساهم في حماية الأكراد الذين يعيشون في ظل شكل من أشكال الحكم الذاتي، خاصة وأن سلطات الاحتلال قد سمحت لهم بالاحتفاظ بأسلحة ميليشياتهم بما في ذلك الأسلحة الثقيلة، خاصة بعد عمليات الطرد من كركوك لبعض العائلات العربية من المناطق الشمالية وخاصة في محيط مدينة كركوك، وسكوت الجهات الرسمية الكردية عن ذلك ويخشى السكان العرب والتركمان فيها من عمليات تهجير قسري محتملة، أيدتها تقديرات بعض المنظمات الدولية (المؤتمر العالمي للمهجرين).

وقد عزز من هذا الأمر لقاء البعثة مع وزير حقوق الإنسان في أربيل، الذي أكد أن عدد الجنود الأمريكيين في مناطق الشمال يناهز قرابة ١٠٠ جندي فقط، وأن حكومته في أربيل تباشر بنفسها عمليات حماية مناطقها وحفظ الأمن فيها، وعرض جهود وزارته لتعزيز ونشر ثقافة حقوق الإنسان وتنفيذها لبرامج رفع قدرات موظفي إنفاذ القانون في هذه المناطق، وتعليقاً على اهتمام البعثة

بأوضاع حقوق الإنسان في المناطق الكردية أكد الوزير وقوع انتهاكات لحقوق المواطنين الأكراد تحت سلطة الحزبين الكرديين وأن السلطات المحلية تعمل على معالجتها.

كما لمست البعثة لدى العشائر العربية السنية في بغداد ومحيطها خوفاً من اندلاع أحداث فتنة مذهبية مع المواطنين الشيعة الذين يمثلون غالبية السكان في العراق ويطمنون لقدرتهم الحالية على نيل حقوقهم المهذرة خلال فترة الحكم السابق، ويقر قادة العشائر والمرجعيات الدينية للطرفين بأن هناك شبكات كبيرة تحوم حول دور دول مجاورة في إشعال فتنة، فيما يختلفون في تحديد هذه الدول ولكن الكل متفق على أن أياد للموساد ليست بعيدة على الكثير مما يحدث.

غير أن جهوداً حكيمة يبذلها القادة الدينيون والسياسيون في الجانبين لضبط ردود الأفعال فيما قد يقع من أحداث، ولكن ذلك لا يمنع من وجود اتهامات متبادلة على السنة قطاعات الشباب من الجانبين.

٩- معاناة المرأة العراقية في ظل الاحتلال

تعيش المرأة العراقية وضعاً مأساوياً في زمن الاحتلال بحيث يمكن أن توجه لها أي تهمة، بعثية، أو زوجة بعثي، أو أخت بعثي أو أية تهمة أخرى وليس ضرورياً اثبات التهمة ولا إجراء تحقيق، ويمتد الحجز لزمن غير محدود ووقائع التحرش الجنسي ثابتة باعتراف بعض السجينات أو صمت بعضهن في مجتمع يخشى عار البوح العلني.

الخوف والشعور بالعار يمنع النساء من التصريح بما جرى لهن وخاصة وأن امتهان كرامتهن لا يلقى تفهماً من الوسط العائلي والاجتماعي، فكرامة المرأة تمتهن من الذي ألقى عليها القبض ومن السجن وحتى إن خرجت من السجن ترفض من الأسرة والعشيرة.

حسب ما جمعته البعثة من معلومات فإن عدد السجينات السياسيات بلغ ١٣ سجينة وردت أسمائهن في الجريدة الشهرية للمركز الدولي لصد الاحتلال وهن:

- هيفاء عبد الرحمن (غير متزوجة) دكتوراه في الاقتصاد، عضو مكتب تنفيذي في الاتحاد العام لنساء العراق. تهمتها عنصر بعثي سابق، اعتقلت في ١١/٨/٢٠٠٣.

- فريال إبراهيم العزاوي، بكالوريوس إدارة اقتصاد، اعتقلت في ١٧/٧/٢٠٠٣. التهمة الاعتداء على القوات الأمريكية.

- فكتوريا عبد الله درباش (بساق صناعية) موظفة في مصرف الرافدين، التهمة عنصر بعثي وتوزيع المنشورات، اعتقلت في ١١/٨/٢٠٠٣.

- خديجة ياسين رمضان، شقيقة طه ياسين رمضان وزوجة معروف نوري الهاشمي، أم لأربعة أبناء التهمة بعثية وشقيقة طه ياسين رمضان، اعتقلت في ١٥/٨/٢٠٠٣.

- سمية خالد محمد سعيد، أم لثلاثة أبناء، زوجة سعيد حسن علي المسجون بدوره، التهمة دعم المقاومة اعتقلت في سامراء في ٢٤/٩/٢٠٠٣.
- سعاد حسين صبري، تهمتها إنها زوجة صباح مرزا المرافق العتيق لصادم حسين وهو مشلول منذ ١٩٨٩.
- نوال بدر إبراهيم، معلمة وأم لأربعة أبناء، زوجها معتقل في أبو غريب مع ابنه، اعتقلت بعد مدهمة بيتها بديالى الثالثة صباحا بتاريخ ٢٨/٩/٢٠٠٣.
- نزيهة إبراهيم محمد ، أم لأربعة أبناء، زوجها وأحد أبنائها قتلا في الحرب، مريضة وشبه مضرية عن الطعام، مسؤول السجن رفض نقلها للمستشفى.
- وجيهة محسن شلش بعثية من ديالى، اعتقلت في ٢٤/٧/٢٠٠٣.
- انتصار جهاد زيدان، التهمة حيازة أسلحة، رغم أنه لم يتم العثور على أي سلاح بحوزتها أو بيتها اعتقلت في ١٢/٨/٢٠٠٣.
- علياء حامد جمال، اعتقلت في ٢٨/٧/٢٠٠٣ تعمل مترجمة في السفارة التركية، اعتقلت مع بعض الرجال الذين أطلق سراحهم فيما بعد، إلا هي رفضت قوات الاحتلال إطلاق سراحها.
- هناء إبراهيم فتاح، محامية، من بعقوبة، متهمه بأن بيتها كان مكانا لاجتماع البعثيين، أم لأربعة أطفال مختبئون خوفا من اعتقالهم، اعتقلت في ١٤/٩/٢٠٠٣.
- رنا كاظم جاسم من البصرة، عمرها ١٦ سنة لا علاقة لها بالسياسة، أبواها منفصلان وتزوج كل منهما بآخر، ترعاها جدتها التي طردتها لعجزها عن إعالتها، اتهمت نفسها بأنها فدائية حتى تجد المأوى والمأكل والمشرب.
- في مصطلح قوات الاحتلال هؤلاء النسوة هن سجينات أمنيات، وبالتالي فهن يخضعن لسلطة الاحتلال حصرا وممنوع عليهن الزيارة والحق في توكيل محام.
- وزير حقوق الإنسان السيد عبد الباسط تركي سعيد قال أنه عرض كفالتة الشخصية لكل النسوة المعتقلات على سلطة الاحتلال مقابل إطلاق سراحهن لكن طلبه لم يستجب إليه.

- الوضع القانوني

الأحوال الشخصية في العراق يحكمها القانون ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ وهو قانون شرع ضمن الفقه الإسلامي ومأخوذ من كافة المذاهب الإسلامية، ويعتبره العراقيون قانونا جيدا لأنه حقق مكاسب للمرأة وقد أدخلت عليه تعديلات بقرارات مجلس قيادة الثورة، غلب عليها الجانب السياسي وتفضيل شريحة على أخرى.

بتاريخ ٢٩ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٣ أصدر مجلس الحكم القرار ١٣٧ ألغى بمقتضاه قانون الأحوال الشخصية لسنة ١٩٥٩، مما أثار ردود أفعال كثيرة اتجهت كلها نحو رفضه واعتباره قراراً يضطهد المرأة ويغمد حقوقها المشروعة ويعود بالمجتمع العراقي إلى الطائفية البغيضة. كما أن الحاكم المدني الأمريكي اعترض على القرار وخرجت النساء في مسيرات منددة، مما أدى إلى إلغاء القرار.

خارج قانون الأحوال الشخصية فرضت على المرأة العراقية قوانين تقيد حريتها وتبيح دمهها، وتعفي الجاني من العقاب، إضافة إلى منعها من السفر إلا بمرافقة محرم، وكل من اتهمت بالدعارة يقطع رأسها، هذا إضافة إلى أن المرأة تعاقب إذا تعرض زوجها أو ابنها أو أحد أقاربها إلى العقاب، بل وتحرم من الميراث ومن ممتلكاتها هي وأفراد أسرتها وأبنائها.

- الوضع الاقتصادي

نسبة البطالة بين النساء عالية وتصل إلى ٧٠ بالمائة مع العلم وأن نسبة النساء في المجتمع العراقي تصل إلى ٦٠ بالمائة من العدد الإجمالي للسكان، وبسبب الحروب وأعمال القتل التي قام به النظام السابق أو التي قامت بها قوات التحالف وزادت من مآسي النساء ومسئوليتهم على مستوى الأسرة. وهناك الآلاف من النسوة اللاتي يعانين الفقر والفاقة والحاجة إلى أبسط المستلزمات الحياتية مما يفرض على بعضهن اللجوء إلى العمل في بعض المجالات التي تنتهك حقوقهن وكرامتهن وتمتهن إنسانيتها مثل البيع بالتجوال أو التسول أو البغاء.

- الوضع الاجتماعي

- انتشار التجمعات السكنية غير اللائقة نتيجة انعدام المورد المادي من أجل التمتع بسكن لائق.

- انتشار حالات الطلاق وحالات هجر الزوجة مع أطفالها والتخلي عن كل المسؤوليات اتجاه العائلة، وانتشار أشكال الزيجات غير المدنية والتي تسهل للرجل التنصل من واجباته اتجاه المرأة والتي ازدادت نسبتها نتيجة الأوضاع الاقتصادية الصعبة.

- ازدياد معاناة المرأة في البيت والشارع وبعض الدوائر الرسمية، بدءاً من التحرش الجنسي إلى التجاوزات المستمرة على حقوقها وبأشكال مختلفة.

- ازدياد عدد النساء اللاتي فقدن أزواجهن نتيجة الحروب المتكررة وأعمال القتل التي مارسها الاحتلال.

- ازدياد عدد الفتيات اللاتي حرمن من التعليم نتيجة الوضع الاقتصادي وحالة الأمن والاختطاف.

- ازدياد حالات القتل بدواعي الشرف، والنظرة الدونية للمرأة بما في ذلك من تعرضن للاعتقال من قوات الاحتلال.

- انتشار العنف العائلي بمختلف أشكاله.

- انتشار الأمراض النفسية بين النساء لأسباب مختلفة منها الوضع العام المتمسم بالتوتر والقلق والخوف من المجهول إضافة إلى الحالة الاقتصادية والاجتماعية، وبقائهن داخل البيوت طيلة الليل والنهار، وغرقهن بين مشاكل العائلة والأطفال

- الوضع الصحي

تعاني المرأة من مختلف المشاكل الصحية ، فهي غير قادرة على دفع التكاليف الباهظة للعلاج بصورة عامة والعلاج المرتبط بالأمراض النسائية بصورة خاصة ، مما يؤدي إلى تحمل المرأة الآلام والمتاعب الناتجة عن الأمراض بأنواعها، مما أبرز بعض التشوهات الجسمية لدى بعض النساء ، وسبب تأثيرا مباشرا على الأطفال ، حيث أن نسبة الوفيات بين الأطفال كبيرة ونسبة الإعاقة تنذر بالخطر.

١٠- المشكلات البيئية

أكد وزير البيئة أن ٣٥ بالمائة من المياه في العراق بحاجة الى تطهير وتحسين لتكون صالحة للشرب، وأن محطات تصفية المياه في حاجة الى العديد من المستلزمات الضرورية التي تفتقدها، لذلك فان الفحوصات على المياه هي فحوصات غير دقيقة.

وقد ظهرت أمراض خطيرة في بعض المناطق، انتشرت عن طريق المياه مثل وباء الكوليرا وذلك بسبب ندرة المياه الصالحة للشرب. وهناك مناطق في بغداد ينعلم فيها الماء تماما، وقد ذكرت اليونسيف أن نحو ١٠٠,٠٠٠ طفل في البصرة مهددون بالإصابة بأمراض خطيرة بسبب توقف محطة تنقية المياه عن العمل.

الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠ - ١٩٨٨ ساهمت في تدهور البيئة وكذلك حرب الخليج ١٩٩١ كما أن الكيماوي الذي استعمل في حلبجة وتجفيف الأهوار (مستنقعات بلاد الرافدين) عوامل أضرت بالبيئة، كما القوات الأمريكية والبريطانية في حربها الأخيرة استعملت أسلحة محرمة وذخائر عنقودية أضرت بالبيئة، ولا تزال أكثر من مليوني قنبلة عنقودية حاملة لم تنفجر في الأراضي العراقية، كما أن أماكن بها مواد مشعة رغم خطورتها على الإنسان أهملت وتركت عرضة للنهب ولم تحظ بأي اهتمام من سلطات الاحتلال.

١١- الصحافة

تحت النظام السابق، كانت الحكومة والحزب الحاكم يملكان ويسيران ويشرفان ويراقبان جميع

الصحف والمجلات ووسائل الإعلام المكتوبة والمسموعة والمرئية، وكما كان إصدار الكتب يتطلب الموافقة المسبقة لوزارة الإعلام والثقافة أو الأجهزة الأمنية.

كما كان الإعلام مسخراً لخدمة النظام وبالذات رئيس الجمهورية، لذلك لا مجال للحديث عن حرية الصحافة ولا حرية التعبير في ظل النظام السابق.

بعد سقوط النظام ومنذ دخول قوات الاحتلال يعاني الصحفيون من ظروف معقدة من الناحية المهنية ومن نواح أخرى خاصة الناحية المعيشية التي أخذت تتفاقم.

فقد سرحت قوات الاحتلال أكثر من ستة آلاف من العاملين في وزارة الإعلام معظمهم من الصحفيين. ورغم وجود حوالي ١٦٠ صحيفة ودورية الآن فإنها على كثرتها لم تستطع استيعاب العدد الكبير من الصحفيين الذين فرضت عليهم البطالة القسرية.

ورغم أنه لا توجد رقابة على الصحف والمطبوعات، إلى أن الظروف الأمنية الضاغطة ووجود ميلشيات مسلحة مرتبطة بأطراف سياسية، وانتشار الأسلحة في الشارع العراقي، شكل هاجسا يؤرق الصحفيين وأصحاب الرأي وخاصة بعد عمليات التصفية التي طالت بعض المفكرين والمتقنين، كما يمارس البعض رقابة ذاتية صارمة على ما يكتبه، واتجه البعض إلى معالجة قضايا خارجية وقضايا لا تجلب الضرر رغم خطورة وأهمية الشأن العراقي.

عدم وجود قانون للمطبوعات بالإضافة إلى كونه سمح للكثير ممن لا علاقة لهم بالصحافة لولوج هذا الطريق فانه عمليا ترك الحرية لسلطات الاحتلال والسلطات المرتبطة بها للتعسف في اتخاذ التدابير والإجراءات ضد الصحفيين وضد عدد من الصحف التي دوهمت مقراتها وأتلفت محتويات مكاتبها وأغلقت دون مسوغ قانوني.

المعيار السياسي هو السائد في إصدار الأحكام على المكاتب الصحفية، فقد تم قتل صحافيين ومراسلي فضائيات وصحف واعتقال البعض منهم، ومنع البعض الآخر من تغطية أحداث بعض المواقع السياسية.

١٢- سيادة القانون

الوثيقة الأساسية في العراق هي الدستور المؤقت لعام ١٩٧٠ الذي تم تعديله عام ١٩٧٣ وعام ١٩٧٤ وحسب أحكام هذا الدستور فان مجلس قيادة الثورة في العراق هو الهيئة العليا في الدولة، ويمارس صلاحيات تنفيذية وتشريعية عن طريق اقتراح تشريعات ومراسيم إدارية، غالبيتها الساحقة تعارض مبادئ الدستور نفسه، والقضاء العراقي ليس له صلاحية مراجعة القرارات الإدارية، الأمر الذي أدى إلى هدم سيادة القانون.

أمثلة عن القرارات إلى اتخاذها مجلس قيادة الثورة :

- القرار رقم ٨٤٠ القاضي بإعدام كل من أهان بطريقة علنية رئيس الجمهورية، أو مجلس

قيادة الثورة أو حزب البعث، أو المجلس الوطني أو الحكومة.

- القرار ٥٩ لسنة ١٩٩٤ القاضي بقطع يد السارق أو قطع الرجل اليسرى في حالة العود.
 - القرار ٩٢ لسنة ١٩٩٤ القاضي بقطع اليد عن فعل تزوير الكتب الرسمية.
 - القرار ١٠٩ لسنة ١٩٩٤ القاضي بوشم جبين المعاقب بقطع اليد.
 - القرار ١١٥ لسنة ١٩٩٤ القاضي بقطع أذن المتخلف عن الخدمة العسكرية ومن يأويه أو يخفيه أو يتستر عليه.
 - القرار ١١٧ لسنة ١٩٩٤ القاضي بقطع اليد أو الأذن أو الوشم لكل من ساعد على إزالة وشم أو أجرى عملية تجميل لليد أو الأذن المقطوعة.
- لذلك ومن أجل تجاوز أزمة حقوق الإنسان في العراق، يجب عدم الاكتفاء بالإشارة إلى التجاوزات والممارسات والانتهاكات، لكن لابد من تحديد مواطن الخلل في النظام القانوني في العراق، حتى يمكن اقتراح التعديلات اللازمة لهذا النظام حتى ينسجم مع مبادئ القانون الدولي والشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

الاحتلال وسيادة القانون

عابن وفد المنظمة حالة انعدام القانون والنظام السائدة في العديد من مناطق العراق وقد أعرب الكثير من الذين التقى بهم عن إحساسهم بالخوف وانعدام الأمان، وخاصة وأن سلطات الاحتلال غير مكرثة بالأمر.

الأشخاص المشتبه فيهم جنائياً يختلف الأمر بالنسبة للمحتجزين من قبل قوات التحالف عنه عن المحتجزين على أيدي الموظفين العراقيين المكلفين بتنفيذ القوانين، مما يخلق نظاماً ذا مستويين. ومذكرتي سلطة التحالف ٢ و ٣ اللتين تناولتا تطبيق قانون الإجراءات الجنائية تكرسان هذا النظام وتضعان معايير مزدوجة بشأن المشتبه فيهم جنائياً.

المشتبه فيهم المحتجزين من قبل قوات التحالف، يتمتعون بضمانات أقل بحيث لا يحق لهم الاتصال بمحاميههم ولا ذويهم، وقد فتحت قوات التحالف مكتبا في قصر المؤتمرات حيث يتقدم أهل المقبوض عليه للسؤال عن مكان تواجده وبعد اثبات قرابته بالمبحوث عنه يسلم رقما ومكان تواجده، لكن هذا لا يعني إطلاقاً أن زيارته مسموح بها. أو أن المحتجز له حق إبلاغ أهله باحتجازه ومكان تواجده وهذا خلاف للفصل ٣٠-١٣ من المذكرة ٢ لسلطة الاحتلال التي تنص على وجوب السماح للموقوفين الذين لم يحاكموا بإبلاغ عائلاتهم فوراً باعتقالهم، أو أنه سوف يحال إلى هيئة قضائية مهما طال مدة احتجازه مما يتناقض مع محتوى المذكرة رقم ٣ لسلطة التحالف التي تنص على أن المحتجزين من قبل قوات التحالف يجب أن يمتثلوا أمام موظف قضائي في أقرب وقت ممكن، على أن لا تزيد المدة عن ٩٠ يوماً من تاريخ احتجازهم. كما أن هذه المذكرة نفسها تتحدث في الفصل الثامن

منها على حق كل المعتقلين المشتبه في ارتكابهم أفعال جنائية في استشارة محام أثناء احتجازهم دون قيود زمنية إلا إذا كان المشتبه فيه في مركز اعتقال تديره قوات التحالف، حيث لا يمكن التمتع بهذا الحق إلا بعد مرور ٧٢ ساعة على دخوله المركز، والواقع العملي أن هذا النوع من المشتبه فيهم محرومون من الاتصال بالمحامين.

أما أماكن الاحتجاز التي تديرها وزارة العدل فيسمح فيها بزيارات منتظمة كما يسمح بالاتصال بمحامي.

ومما تجدر الإشارة إليه أن سلطات الاحتلال قد لا تنفذ قرارات المحاكم القاضية بإطلاق سراح معتقلين بكفالة كما لا يتم تنفيذ قرارات المحاكم بإطلاق سراح المعتقلين بلا قيد أو شرط إلا بعد موافقة المسئول العسكري.

إن ازدواجية المعايير في التعامل مع المشتبه فيهم، وعدم احترام الولاية القضائية للمحاكم العراقية فيما يتعلق بالتهم الجنائية وعدم تنفيذ قوات التحالف قرارات المحاكم بإطلاق سراح المعتقلين بكفالة وإجبارية الحصول على الموافقة المسبقة للقائد العسكري على إطلاق سراح المشتبه فيه بلا شروط، عوامل تقوض سلطة القضاء العراقي، كما تقوض مبدأ سيادة القانون.

المحكمة الجنائية المركزية العراقية

ألغت سلطة الاحتلال المحاكم الثورية ومحاكم الأمن القومي، وأصدرت القرار ١٣ أنشأت بموجبه المحكمة الجنائية المركزية العراقية بولاية قضائية عن الجرائم المرتكبة ابتداء من ١٩ مارس/آذار ٢٠٠٣ وتطبق قانون العقوبات العراقي وقانون الإجراءات الجنائية العراقي. ويعين قضاتها لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد من قبل مسئول التحالف

ويلاحظ على هذه المحكمة ما يلي:

- أنها منشأة من قوة محتلة، وحسب اتفاقية جنيف الرابعة فإن إنشاء المحاكم من قوى الاحتلال يجب أن يكون استثنائياً، وأن المحاكم في الأراضي المحتلة يجب أن تستمر في العمل.

- إن قضاتها يعينون لفترة مؤقتة، مما لا يوفر الأمان الكافي لشغل المنصب، ويشكل بدوره مسا باستقلالية القضاء.

- إن قرار إنشائها أغفل قضيتنا الجنس والرأي السياسي ضمن القضايا التي لا يسمح للقضاة بممارسة التمييز على أساسها.

- أقر القرار المنشئ للمحكمة وضعية "صديق المحكمة" هذه الصفة تمكن من يجوزها من المثل أمام المحاكم لعرض الأدلة أو تقديمها، وهي وضعية غريبة عن القضاء بصفة عامة والقضاء الجنائي بصفة خاصة، وخاصة وأن التمتع بهذه الصفة مقصور على السلطة المؤقتة وقوات التحالف.

ولاية القضاء العراقي على سلطة وقوات الاحتلال

ألغت المذكرة رقم ٣ لسلطة الاحتلال الولاية القضائية للمحاكم العراقية على أي فرد من قوات التحالف، سواء ما تعلق بالمسائل المدنية أو الجنائية بما في ذلك معاملة المحتجزين لدى قوات التحالف وبالتالي فإن هناك غموض فيما يتعلق بالسبل الواجب إتباعها من أجل إنصاف الضحايا وتعويضهم وخاصة في مجال استخدام القوة أثناء الاعتقال وسوء المعاملة أثناء الحجز، مما يجعل من الضروري توضيح الآليات التأديبية والقضائية لمساءلة سلطة التحالف وقواتها عن التجاوزات المرتكبة، كما أنه من الضروري نشر المعلومات المتعلقة بهذه الآليات حتى يتمكن الضحايا من استخدامها.

القضاء

الدستور العراقي أوكل تنظيم القضاء إلى القانون، ورغم الإشارة في الدستور إلى أن القضاء مستقل ولا سلطان عليه غير القانون وأن حق التقاضي مكفول لجميع المواطنين وإقراره بمبدأ افتراض البراءة وقسدية حق الدفاع في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة، فإن القضاء في العراق في ظل النظام السابق لا يشكل سلطة مستقلة، لأن النظام لم يكن يعترف إلا بوجود سلطة واحدة في المجتمع - سلطة مجلس قيادة الثورة - وتتفرع على هذا المجلس مهام تشريعية ومهام إدارية ومهام قضائية، لذلك كان القضاء مجرد وظيفة تخضع في تنظيمها وتحديد اختصاصاتها وطرق إدارتها لإرادة مجلس قيادة الثورة.

لذلك فالعلة التي أصابت القضاء في العراق سببها ممارسات مجلس قيادة الثورة الذي كان يتدخل بصورة سافرة في عمل القضاء بتعزيزه المحاكم الاستثنائية، وإنشائه لمحاكم خاصة لمحاكمة أشخاص بتهم، الخيانة، التآمر على الحزب والدولة وفق إجراءات لا توفر للمتهمين أدنى الضمانات. كما أن أحكام هذه المحاكم غير قابلة لأي مراجعة من هيئة قضائية أعلى.

القضاة الحاليون في الهيئات القضائية العراقية كلهم عملوا في ظل النظام السابق، والبعض منهم عليه الكثير من التحفظات، مما حدى ببعض منظمات حقوق الإنسان - منظمة حقوق الإنسان والديموقراطية في العراق مثلاً - أن ترسل وزير العدل والحاكم المدني لسلطة الاحتلال للمطالبة بإبعاد القضاة الذين تورطوا مع النظام السابق، والاعتماد على قضاة رفضوا بشكل أو بآخر أوامر الأجهزة القمعية أو المحامين المشهود لهم بالنزاهة.

مجلس القضاة

أصدرت سلطة الائتلاف الأمر ٣٥ شكلت بموجبه مجلس القضاة، ليشراف على نظامي القضاء والنيابة في العراق، ويؤدي وظائفه بشكل مستقل عن وزارة العدل. وتكون له الواجبات المحددة التالية:
- توفير الرقابة الإدارية على جميع القضاة وجميع وكلاء النيابة، باستثناء أعضاء المحكمة العليا.

- التحقيق في الادعاءات الخاصة بسوء السلوك وعدم الكفاءة المهنية الواردة بحق أعضاء سلك القضاء والنيابة العامة، وكلما كان ذلك مناسباً/ اتخاذ الإجراءات التأديبية أو الإدارية المناسبة بحقهم، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، تحية القاضي أو وكيل النيابة عن منصبه، بما في ذلك أعضاء المحكمة العليا.

- ترشيح أشخاص أكفاء، كلما لزم الأمر، لشغل المناصب القضائية الشاغرة أو مناصب النيابة العامة الشاغرة، والتوصية بتعيينهم.

- ترقية القضاة ووكلاء النيابة وترفيحهم وتحديث مهاراتهم ونقلهم.

- تعيين أو إعادة تعيين القضاة ووكلاء النيابة لشغل مناصب محددة في الجهاز القضائي وفي النيابة العامة، كما ينص على ذلك قانون التنظيم القضائي (القانون ١٦٠ لعام ١٩٧٩). وقانون الادعاء العام (القانون ١٥٩ لعام ١٩٧٩).

بالتوازي مع إنشاء مجلس القضاة والنص على استقلاليته عن وزارة العدل، أصدرت سلطة الائتلاف الأمر ١٥ ل ٢٢ يوليو/حزيران ٢٠٠٣ يقضي بإنشاء لجنة المراجعة القضائية المشكلة من ثلاثة قضاة عراقيين وثلاثة غير عراقيين يرشحهم كبير المستشارين ويعينهم المدير الإداري لسلطة الائتلاف ويعملون تحت إشرافه، ومهامها تتعلق بالتحقيق في مدى صلاحية القضاة ووكلاء النيابة، وإمكانية التقرير بفصلهم. الشيء الذي يجعل مهام هذه اللجنة تتداخل مع مجلس القضاة، ويجعلها تتعارض مع المبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم في ١٩٩٥/١١/٢٩ وتنتهك المادة ٥٤ من اتفاقية جنيف الثالثة لسنة ١٩٤٩ التي تحظر على دولة الاحتلال أن تقيم وضع الموظفين أو القضاة في الأراضي المحتلة أو أن توقع عليهم عقوبات أو تشرع ضدهم قوانين تعسفية أو تمييزية إذا امتنعوا عن تأدية وظائفهم بدافع من ضمائرهم.

الاحتلال والقانون الإنساني الدولي

الحاكم المدني السفير بول بريمر أكد في الرسالة التي وجهها لمنظمة العفو الدولية بتاريخ ٢٧ يونيو/حزيران على أن اتفاقية جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩ هي المعيار الوحيد ذو الصلة المعمول به في سياق ممارسات الاحتجاز من جانب قوات التحالف. على أساس أن هذه الاتفاقية تتقدم من الناحية القانونية، عل سواها من اتفاقيات حقوق الإنسان.

ويستخلص من العبارات التي تضمنتها الرسالة أن السفير بريمر يريد أن يفصل بين الشريعة الدولية لحقوق الإنسان والنصوص الدولية التي تشكل القانون الإنساني الدولي، وأكثر من هذا يريد أن يجعل من اتفاقية دولية - اتفاقية جنيف الرابعة - أعلى من النصوص الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

إن هذه التفرقة وهذه التراتبية مرفوضتان لأن احترام القانون الإنساني الدولي يتطلب بالضرورة احترام أحكام معاهدات حقوق الإنسان، نظراً للتكامل بين المنظومتين، إضافة إلى أن

العراق طرفا في أغلب هذه المعاهدات، ونصوصها أدمجت في القانون الداخلي وان عرفت إهمالا في ظل النظام السابق، فان المنطق يفرض أن سلطة الاحتلال مطالبة بتفعيل القوانين المنسجمة مع الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، وحمايتها، لأن الالتزام بهذه المعاهدات يشمل حتى الأراضي التي يتم احتلالها عسكريا وخاصة أن الدولة المحتلة صادقت على المعاهدات. ورغم إقرار الحاكم المدني بخضوع قواته لاتفاقية جنيف الرابعة، مع ذلك فإن ما هو معلن في الرسالة بكل أسف لا يجد التطبيق على الأرض وسلطة التحالف وقواته تنتهك قواعد القانون الإنساني الدولي ومظاهر الانتهاك تتمثل - ليس على سبيل الحصر - فيما يلي:

- إصدار تشريعات خارج النطاق الذي حددته اتفاقية جنيف الرابعة.
- الهجمات المباشرة ضد المدنيين.
- الهجمات العشوائية التي لا تميز بين الأهداف العسكرية والأهداف المدنية.
- الاستعمال العشوائي للأسلحة.
- إهمال حماية السكان المدنيين من الأخطار الناجمة عن العمليات العسكرية.
- القيام بهجمات انتقامية.
- عدم حماية الأهداف الثقافية.
- عدم احترام أماكن العبادة.
- تلويث البيئة.
- إهمال المنشآت التي تحتوي مواد خطيرة.

المجتمع المدني

يحيل الحديث عن المجتمع المدني تلقائيا إلى الحديث على حرية التجمع وتكوين الجمعيات، وقد اعتقد العراقيون أنهم استرجعوا هذا الحق الذي حرّموا منه لعقود بسقوط نظام صدام، وعليه شرعوا في تكوين جمعيات وروابط ومؤسسات ومنظمات مستقلة في غياب قانون عراقي ينظم ممارسة هذا الحق.

غلبة الهاجس الأمني والتخوف من أنشطة بعض المنظمات، جعل سلطة الاحتلال تصدر الأمر ٤٥ في شهر أغسطس ٢٠٠٣ ليكون قانونا للجمعيات في العراق ومنحت المنظمات الموجودة أجل ٩٠ يوما للامتثال لمقتضى هذا الأمر.

المجلس الانتقالي بدوره أصدر القرار رقم ٣ لسنة ٢٠٠٤ أنشأ بمقتضاه لجنة شؤون المجتمع المدني" وتشرف على تشكيل المجالس المؤقتة للاتحادات والجمعيات والنقابات وغيرها من التنظيمات. الأمر ٤٥ والقرار ٣ لسنة ٢٠٠٤ كانا محل انتقادات من الفاعلين الأساسيين في المجتمع العراقي بحيث يعاب على الأمر ٤٥ ما يلي:

- أنه أمر يغلب عليه الهاجس الأمني.
- إصدار قانون للجمعيات يدخل في باب التشريع الذي لا يحق لسلطة الاحتلال الخوض فيه.
- الأسباب التي من أجلها يحق لسلطة الاحتلال رفض منح المنظمة شهادة تسجيل، صيغت بصورة فضفاضة وغير محددة.

أما القرار ٣ لسنة ٢٠٠٣ فيغلب عليه

- أنه مس هيئات إدارية لجمعيات ونقابات انتخبت بصورة ديموقراطية بحضور ملاحظين دوليين مثل حالة نقابة المحامين.
- أن لجنة شؤون المجتمع المدني التي أنشأها القرار للإشراف على تشكيل المجالس المؤقتة للاتحادات والجمعيات والنقابات وغيرها من التنظيمات الأخرى، تمس بصورة مباشرة الحق في حرية عمل التنظيمات المدنية مما يخالف نص المادة ٨ فقرة ج من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع العلم وأن العراق انضم إلى هذا العهد سنة ١٩٧٠.

قضايا حالة :

١ - الحاج شوقي الكبيسي وأولاده

يبلغ الحاج "شوقي الكبيسي" ٧٠ عاماً من العمر، وهو ميسور الحال ويعمل بالتجارة، ويسكن في حي العامرية الهادي في بغداد، وهو حي تسكنه الطبقة المتوسطة ميسورة الحال، وله أربعة من الأولاد وثلاثة من الفتيات، فضلاً عن ابن خامس "أمجد" عثر عليه مقتولاً في العام ١٩٩١ بعد اختطافه بواسطة بعض أصدقائه الذين تعتقد الأسرة بأنهم من عناصر الأمن والاستخبارات العراقية الذين طالبوا الأسرة بسداد مبلغ خمسين ألف دولار أمريكي كفدية، وهو المبلغ الذي لم يكن ممكناً توافره في ظل الظروف الاقتصادية اللاحقة على حرب الخليج الثانية.

فوجئ الحاج شوقي الكبيسي وأفراد أسرته في الساعة الواحدة من صباح ١٧ نوفمبر/تشرين ثان ٢٠٠٣ الذي وافق ١٣ رمضان الهجري باقتحام المنزل بواسطة خمسين جندي أمريكي مدعومين بطائرات مروحية وعربة مدرعة، وقاموا باقتحام الأبواب بقنابل عرفها أفراد الأسرة بأنها "قنابل تفرغ هواء"، فضلاً عن قنابل صوتية، وقاموا بتوقيفه مع ثلاثة من أبنائه الذكور المتواجدين بالمنزل وسائقه السوداني الجنسية، وقيدوا أيديهم خلف ظهورهم باستعمال قيود بلاستيكية مسننة، ووضعوا فوق رؤوسهم الأكياس السوداء ليحولوا دون قدرتهم على النظر، فيما جمعوا النساء والأطفال الصغار في غرفة واحدة، وحاولوا فتح خزائن خاصة بالأموال والأوراق، وعندما وجدوا صعوبة في فتحها طلبوا من الأسرة مفاتيح هذه الخزائن وحصلوا عليها وقاموا بفتحها والاستيلاء على محتوياتها من أموال شملت خمسة ملايين وستمئة دينار عراقي وثمانية وأربعين ألف دولار أمريكي، فضلاً عن إحراق

جزئي لمبلغ ١٣٤٠ دولار أمريكي خلال محاولتهم فتح الخزائن عنوة، واتهموا الحاج بالمسئولية عن إراقها لإتلاف أدلة تثبت مسؤليته عن تزييف العملات، كما استولوا على كل ما وجدوه من مصاغ وحلى خاص بالنساء وعدد من الأوراق والوثائق الخاصة بالملكيات والمتعلقة بالهويات والجنسية.

وسأل قائد الجنود الحاج عن مسؤليته عن بناء مسجد قريب من منزله، ورد بالإيجاب، فسأله عن أنشطة للمقاومة تدور في المسجد ويمارسها أحد الخطباء، فنفى الحاج علمه بهذه الأنشطة قائلاً أنه يصلى صلاة الجمعة بانتظام فيه وبعض الصلوات الأخرى بشكل غير منتظم، وأن بناء المساجد أمر يحث عليه الدين الإسلامي كعمل من أعمال الخير والتقرب إلى الله.

واقْتيد الحاج مع أبنائه الثلاثة "أسعد" ٤٠ عاماً، و"أكرم" ٣٣ عاماً، و"أرشد" ٢٧ عاماً، وسائقه السوداني "ضوء البلول" ٤٠ عاماً في عربة مدرعة إلى مركز احتجاز بقصر السجود الرئاسي السابق، وفي البداية تم إجبارهم على الوقوف ٢٠ ساعة متصلة ومنعهم من الكلام في ظل استمرار تقييد، بينما رفعت الأكياس السوداء عن رؤوسهم، وذلك قبل نقلهم إلى غرف احتجاز منفصلة هي بطبيعتها عبارة عن قفص حديدي يمكن الرؤية من خلال اتجاهاته الأربعة يسميه الجنود الأمريكيون بـ" CPR"، بقوا به لمدة أسبوع، فيما جرى الإفراج عن السائق بعد أربعة أيام بعد التحقيق معه.

وقد جرى التحقيق مع الحاج شوقي حول مسألتين الأولى اتهام بتزييف العملة بناء على بلاغ لم يذكر صاحبه، والثاني بشأن علاقته بالمسجد الذي أقامه قريباً من مسكنه.

وبعد انتهاء احتجازه مع أبنائه الثلاثة لمدة أسبوع في قصر السجود، تم نقل الأولاد إلى سجن أبو غريب ومن دون إخبار والدهم بذلك، فيما تم نقله إلى حجز آخر في قصر الرضوانية الرئاسي السابق، وبقي به لأقل من أسبوعين حتى تم نقله أيضاً إلى سجن أبو غريب يوم ٣٠ نوفمبر/تشرين ثان.

وعلم الحاج عند نقله إلى أبو غريب من معتقلين آخرين بأن أبنائه موجودين بذات السجن منذ نقلهم من قصر السجود، وقضى الحاج ٦ أيام في خيمة صغيرة تضم العشرات من المعتقلين الأمنيين (من ٥٠ إلى ٦٠ معتقلاً)، قبل نقله إلى زنزانة حديدية بأحد قطاعات السجن المشيدة.

وبحسب إفادته تبلغ مساحة الزنزانة واحد ونصف متر مربع، وقضى فيها أكثر من خمسين يوماً، قبل إعادته إلى إحدى الخيام، وبقي خلال هذه الفترة معزولاً عن أبنائه حتى تم الإفراج عنه يوم ٢٤ فبراير/شباط ٢٠٠٤ مع أولاده الثلاثة.

عانى الحاج من تدهور حالته الصحية خلال الاحتجاز، لا سيما خلال حبسه بالخيام مع إصابته بأمراض الربو، فضلاً عن إصابته بمرض الارتفاع في ضغط الدم، ولكنه أفاد بأنه تلقى رعاية طبية جيدة عندما احتاج لذلك.

ولكنه أكد معاناته من أعمال التعذيب النفسي التي يمارسها الحراس الأمريكيون من خلال وسائل عديدة أبرزها تشغيل أغاني وموسيقى أجنبية صاحبة بصوت عال بهدف إزعاج المعتقلين

ومنعمهم من النوم والراحة لمدد تصل إلى أربعة وعشرين ساعة في معظم الأيام، فضلاً عن تعذيب معتقلين آخرين علناً بكشف عوراتهم وعرضهم عرايا أمام زملائهم فيما تبدو عليهم آثار الإعياء والجروح الشديدة نتيجة التعذيب. كما شكوا من قلة مياه الشرب، والتي كانت ملوثة، وسوء وجبات التغذية وقلة حجمها.

وبينما أكد عدم تعرضه للاعتداء فقد أكد مشاهدته للكثير من أعمال التعذيب والاعتداءات ضد معتقلين آخرين.

وقال الحاج أنه لمس تفرقة مذهبية وطائفية في المعاملة، حيث يقوم المحققين الأمريكيين عبر المترجمين بسؤال المعتقل عن دينه ومذهبه وعشيرته، مشيراً إلى أن عدداً محدوداً للغاية من المعتقلين الأمنيين كان من غير العرب السنة الذين يمثلون بحسبه ٩٥ % من المعتقلين الأمنيين في أبو غريب. ولكنه أكد أن أعمال التعذيب وسوء المعاملة لا تقتصر على مذهب معين أو على العراقيين وحدهم، حيث أكد مشاهدته لبعض الإيرانيين المعتقلين، أحدهم كان مصاباً بجروح فادحة كنتيجة واضحة لضربه وتعذيبه.

وأفاد أنه شاهد كثيراً من رجال الدين العجائز المعروفين بين المعتقلين، خاصة من منطقة الفلوجة شمال غربي بغداد، وتذكر من بينهم الشيخين الشقيقين "جمال شاكر النزال" إمام وخطيب جامع الكبير بالفلوجة، و"كمال شاكر النزال" واللذين كانا محتجزان في الخيام منذ أشهر طويلة.

كما أفاد الحاج بأن الفترة التي قضاها في الخيام كانت غاية في السوء نتيجة البرد القارس الذي اتسم به المناخ خلال فترة احتجازه، مشيراً إلى سوء الخدمات التي تشمل نقص فادح في مياه الشرب والنظافة، وقذارة تجهيزات قضاء الحاجة، فضلاً عن اتسام كثير من معاملات الحراس بالعنصرية، ومنع زيارات الأهل والمحامين.

بخصوص التحقيقات، قال الحاج بأنه تعرض للاستجواب عدة مرات، ولم يذكر له أحد أنه متهم بأي شيء، مشيراً لأن الأسئلة كانت عادة ما تدور حول نشاطاته التجارية وأسفاره الخارجية وزيارته لبعض محافظات العراق بسبب تجارته، وكذا حول حيازته لسلح مرخص من سلطة الائتلاف المؤقتة.

ولدى الإفراج عنه لم يجر تسليمه ملابسه المدنية، وخرج بلباس السجن إلى الطريق العام يبحث عن ينقله إلى بيته، وقد طالب قوات الاحتلال لاحقاً ببرد أمواله ومنقولاته والأوراق المصادرة، وحصل فقط على الأموال النقدية، فيما لم يتمكن من استرداد مصاغ نساء أسرته أو وثائق الملكية والهوية الخاصة به وبأسرته.

وفيما أكد الأبناء الثلاثة على رواية والدهم، فقد أضافوا أنهم احتجزوا لكامل الفترة في الخيام، وكانوا ينامون خلالها على نوع رديء من السجاد ويغطي كل معتقل بثلاث بطانيات مهترئة،

ويتناولون وجبتين قليلتين وباردتين يومياً عبارة عن بيضة وكعك عراقي ومربي صغيرة وكوباً صغيراً من الشاي أو من الحليب.

كما أشاروا إلى أن الحراس قد خصصوا صنوبر ماء واحد لكل ٧٠٠ معتقل في كل كامب (الكامب يضم من ١٢ - ١٥ خيمة)، ويوجد ثمانية كامبات للخيام في ساحة أبو غريب، فضلاً عن مخيم صغير تاسع خاص بالتحقيق مع المعتقلين يطلق عليه الحراس اسم "فوجي لاند".

وأبدى الأبناء خشيتهم من ذكر التفاصيل نتيجة تهديدتهم من الضباط الأمريكيين والمترجمين العراقيين بإعادة اعتقالهم في حال تحدثوا بسوء عن فترة الاحتجاز، مع التأكيد بأن ذلك سيؤدي إلى منع الإفراج عنهم عند تكرار الاعتقال.

ولكنهم أشاروا إلى بعض الوقائع من بينها أن طبيبة عراقية معتقلة يعتقد أنها زوجة مسئول عراقي سابق وضعت طفلها خلال الاعتقال في زنزانها دون رعاية طبية، نتيجة رفض الحراس طلبها بنقلها إلى المستشفى، ورفضهم أيضاً استدعاء الرعاية الطبية اللازمة لحالتها في السجن.

كما أشار أحدهم إلى وجود قرابة ١٢٠ زنزانية حديدية تم إغلاقها تماماً بالأخشاب لحبس بعض المعتقلين المعاقبين أو من يشار إلى أنهم مسئولين وضباط سابقين، وأنه رغم وجود قاطع خاص بالنساء المعتقلات على أسس أمنية يفصله سور عن خيام المعتقلين إلا أنهم تمكنوا خلال مرورهم لقضاء حاجاتهم من مشاهدته من بعض الشقوق في هذا السور، ورأوا في بعض الأحيان إذلال للنساء المعتقلات بتعريتهن أمام الحراس الأمريكيين وبعض الحراس العراقيين، وقالوا أنهم استمعوا إلى وقائع أكثر مرارة من سيدة أفرج عنها معهم بين دفعة تضم ٥٩ معتقلاً، ورفضوا التحدث عنها.

ولكن أحدهم أشار إلى أنه استمع خلال التحقيق إلى امرأة قبض عليها مع زوجها الضابط السابق بالجيش من غرفة نومهما بدون ملابس، وتم نقلهما إلى السجن ملفوفين بملاءات السرير.

وقال أنه شاهد عشرات من المعتقلين المنقولين من قصر الأعظمية الرئاسي السابق لحظة دخولهم إلى أبو غريب وهم مكسوري الأطراف (الأيدي والأقدام)، وأن عدداً من المعتقلين في أبو غريب من مدينة سامراء وحدها يبلغ ٢٥٠٠ معتقل بحسب إفادة حراس عراقيين.

كما أفاد آخر بأنه تعرف في خيمته إلى العشرات من المعتقلين من مناطق عدة في العراق بينهم أحداث، وقد خضعوا للتحقيق في أماكن عدة ومتفرقة، يتبين معها أن كافة القصور الرئاسية السابقة ومباني الداخلية وأجهزة الأمن العراقية السابقة والوحدات العسكرية الأمريكية بها مراكز احتجاز واعتقال للعراقيين، بما في ذلك مدينة ملاهي سياحية مشيدة على جزيرة في نهر دجلة في وسط بغداد.

ونوه الثالث بأن العراقيين يعلمون أن سجن أبو غريب يتسع لعشرات الآلاف من السجناء والمعتقلين وفقاً لما نشر عنه عند إفراج الرئيس السابق عن المعتقلين والسجناء عقب فوزه في الاستفتاء الرئاسي في نهاية العام ٢٠٠٢، وأنه حالياً مكس بصورة ضخمة، وأن السجن به أربعة قطاعات

كبيرة، ويقال أن واحداً منها فقط هو الذى يضم سجناء جنائيين مدانين أو متهمين بارتكاب جرائم عامة قيد التحقيق.

وأجمع الأخوة الثلاثة على تعرفهم على أكثر من مائة معتقل فى الخيام وحدها من جنسيات عربية مختلفة بينهم سوريون وإيرانيون وسعوديون ومصريون وفلسطينيون وأردنيون ويمنيون وسودانيون على أساس الاشتباه فى علاقتهم بالمقاومة.

وأفاد أحدهم بأنه شاهد حارس أمريكي يحاول جاهداً إسعاف شيخ عراقي كبير السن يحتضر لأكثر من ٢٠ دقيقة، وطلب الحارس من زملائه استدعاء نجدة طبية عاجلة، ولكنهم لم يهتموا، وسعى الحارس لاستخدام الإسعافات الأولية دونما نتيجة، مما دفعه لسب زملائه ونعت حكومته بالظالمة والقاسية والوحشية.

ونقل أحدهم عن معتقل رافقه عن مشاهدته من خلف الأقفاص الحديدية المودع بها قبل نقله إلى الخيمة رجلاً فى الخمسين من عمره تظهر على وجهه آثار الضرب والتعذيب ويطلب من الجنود الأمريكيين الرعاية الطبية لجراحه، ولكنهم لم يحركوا ساكناً، حتى فارق الحياة.

كما أجمع الأبناء الثلاثة على أن جنث المتوفين من المعتقلين لا يتم تسليمها إلى ذويهم إلا بعد مرور فترة طويلة من الوقت، وأنهم علموا بأن تسليم رفات المتوفين لا تتم إلا بعد مرور المدة المقررة لاحتجازه والتي لا يعلمها أحد سوى القوات الأمريكية.

وروى الأبناء فى هذا السياق عن سقوط ضحايا من المعتقلين بين قتلى وجرحى صبيحة عيد الفطر المبارك، حيث تعالت هتافات المعتقلين مع المصلين خارج السجن بصلاة العيد مهالين ومكبرين ومطالبين بأداء الصلاة معاً، وهو ما أثار حفيظة الجنود الأمريكيين الذين لم يفهموا نداءاتهم وسعوا لإسكاتهم، مما دفع للمعتقلين فى الخيام للرد بحماس على الجنود بإلقاء الحجارة عليهم، وقام الجنود الأمريكيون بإطلاق الأعيرة المطاطية تجاه المعتقلين ولكن من دون أن يتمكنوا من إسكات المعتقلين الذين استمروا فى إلقاء الحجارة والهتاف ضد الاحتلال الأمريكى وتشبيهه بالاحتلال الإسرائيلى لفلسطين، وأمر ضابط أمريكى الجنود بإطلاق النيران الحية على المعتقلين، مما أدى لاستشهاد ثمانية منهم على الفور، وإصابة العشرات الذين نقلوا إلى خارج السجن للعلاج، وبعضهم إصابته خطيرة، ولم يعلم زملائهم شيئاً عن مصيرهم بعد ذلك.

وأفاد أحدهم بأنه تعرف إلى طفل فى الثالثة عشرة من عمره بين المعتقلين جاء به الأمريكين مع شقيقه الأصغر البالغ من العمر عشر سنوات لتعذيبهما أمام شقيقهما الأكبر المدعو "صباح العيساوى" ٣٣ عاماً من الفلوجة لإجباره على الاعتراف بالانضمام إلى المقاومة.

وأكد آخر تعرفه إلى معتقل يدعى "رائد إبراهيم" ٣٤ عاماً من الفلوجة أيضاً، والذى تبدو عليه جروح عديدة لم تندمل لعدم إسعافها، وذكر أن جروحه ناتجة عن سحله (ربطه بالأحبال وشده بالسيارة) لمسافة طويلة فى الطريق خلال نقله إلى أبو غريب.

٢ - الصحفي عصام رشيد عبد الرحمن

يعمل "عصام رشيد عبد الرحمن" ٣١ عاماً لدى وكالة "إنسيند فيلم" الإعلامية البريطانية المستقلة، ويسكن مع زوجته وطفليه في حي الأعظمية الذي شهد مقاومة كبيرة للغزو الأمريكي لبغداد في يوم ٩،١٠ أبريل/نيسان ٢٠٠٣.

بدأت مأساته يوم ٢٦ يناير/كانون ثان ٢٠٠٤، عندما داهمت القوات الأمريكية مسكنه في الساعة الثالثة والنصف صباحاً، ونظراً لخبرته كصحفي في عمليات الدهم الأمريكية للمنازل فقد هبط سلم منزله مسرعاً بثياب النوم وفتح الباب أما الجنود المقتحمين حتى لا يقوموا بتفجيرهم وإصابة بيته المتواضع بأضرار، ولكنهم أشاروا إليه بإغلاق الباب فوراً وإلا أطلقوا النيران عليه، فاستجاب وما كان منهم إلا أن قاموا بتفجير الباب الرئيسي وبعض الأبواب الداخلية، وقاموا بوضع زوجته وطفليه (الابن عامين والابنة ٤ أعوام) في غرفة واحدة وشرعوا في تفتيش المسكن، وتعاون معهم "عصام" في كافة طلباتهم، وأدى تعاونهم إلى السماح له بتغيير ملابس النوم التي يرتديها قبل اقتياده إلى أحد مراكز الاحتجاز مقيداً بالقيود البلاستيكية المسننة وواضعاً الكيس الأسود على رأسه.

أفاد "عصام" بأن تفجير الأبواب أدى إلى إصابة منقولات المنزل بأضرار بالغة، كما أدى إلى ترويع زوجته وابنته الذين صاروا يبكون بشكل متواصل، غير أن أكثر ما أصابه هو نفسه بالرعب قيام جندي أمريكي بتفتيش طفله الرضيع النائم بعد تفتيشها لزوجته وطفلته، مما أدى إلى صراخ الطفل بشكل متواصل ظل يسمعه حتى غادر المنزل، ولم يسع عصام للتعلق على الواقعة نظراً لأنه يدرك أن هذه أحد الأساليب المعروفة التي يستخدمها الجنود لاستفزاز الأهل للرد عليها ولو لفظياً حتى يتسنى لهم الاعتداء على أهل المنزل والتوسع في أعمال تدمير محتوياته.

وغادر المنزل إلى العربة المدرعة التي نقلته إلى مركز احتجازه، والذي يعتقد بأنه في قصر الأعظمية الرئاسي السابق نظراً لمعرفته بصوت مؤذن المسجد المجاور للقصر.

كما أفاد "عصام" بأن سبب احتجازه نبع من عمله كصحفي وتغطيته للعديد من الأحداث والتظاهرات الشعبية، مما جعل الأمريكيون يظنون بأنه سيكون على دراية بمؤيدي المقاومة الذين يعتقدون بتمركزهم في حي الأعظمية الذي يسكنه "عصام".

صادر الجنود الأمريكيون خلال تفتيشهم للمنزل كافة الأوراق والوثائق وأفلام التصوير الفوتوغرافي والسينمائي التي لديه، واستجوبوه حول أحد أبناء العائلات المعروفة في الأعظمية والذي كان قد سبق اعتقاله، ورد "عصام" بأن الجميع يعرفون الشخص ويسمعون بأنه اختفى عقب الإفراج عنه لأنه سمع أن الأمريكيين سيعادون القبض عليه مرة أخرى.

وضع عصام في أقفاص CPR وشاهد عشرة آخرين محتجزين في نفس المكان يعرف معظمهم لأنهم من سكان حي الأعظمية، وشاهد بعضهم ينزف نتيجة جروح أصيب بها من الضرب

والتعذيب، وأنه خشى علي حياته من أثار جروحه للغاية حتى تصور أنه قد فارق الحياة، وأن أحداً من الحراس لم يتحرك لنجده.

قال "عصام" أن محققاً استجوبه حول معرفته بأكثر من ٤٥ معتقلاً تم اعتقالهم فى الأعظمية يومى ٢٥-٢٦ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٣، ورد "عصام" بأنه يعرف بعضهم. وقد أفرج عن "عصام" عقب عشرة أيام فى الاحتجاز، وقال أن المعتقلين الآخرين لم يعرف مصيرهم، وخاصة وأنهم جميعاً تعرضوا للاعتداء البدنى والتعذيب الشديد خلال التحقيقات فى قصر الأعظمية قبل نقلهم إلى خارجه.

وبحكم مهنته الصحفية، فقد أبلغ "عصام" البعثة ببعض مشاهداته عن الانتهاكات التى مارستها القوات الأمريكية، ومن بينها إطلاق النيران العشوائى ضد تظاهرة سلمية فى فى منتصف ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٣ بالأعظمية، استشهد خلالها خمسة أفراد، يعرف أحدهم واسمه "شامل نافع" ٤٥ عاماً.

كما أفاد أنه تلقى معلومات حول ٤٥ جثة مودعة بمشرفة إحدى المستشفيات، بعض الجثث لسكان من حى الأعظمية، وكافة الجثث متقوبة بالرصاص فى الرأس، وأن جهوداً أهلية تجرى للتعرف على هوية الباقين من الضحايا وهوية الجناة، ومحاولة سحب الجثث لدفنها طبقاً للشعائر الدينية.

٣ - أولاد التاجر أحمد يحيى السالم

"أحمد يحيى السالم" تاجر عراقي معروف، ورئيس فرع عشيرته "البوحمد" فى مدينة بغداد، اعتقل أبناؤه الثلاثة الذكور يوم ٢٠ نوفمبر/تشرين ثان من محل الأسرة التجارى، وهم "عمر" ٢٨ عاماً، و"معتصم بالله" ٢١ عاماً، و"منتصر بالله" ١٨ عاماً، وعلم الوالد أن الاعتقال وقع بعد دخول أحد الأصدقاء الجدد لأحد أبناؤه الى المحل يحمل حقيبة شخصية كبيرة، وبعدها هاجم الجنود الأمريكيون المحل ووجدوا بحقيبة الصديق عدة قذائف هاون ومتفجرات، وقد تم الاستيلاء على أموال ومنقولات من المحل، فضلاً عن سيارة نقل صغيرة حديثة الطراز فوجئ بالجنود الأمريكيين يقودونها فى محيط قصر الأعظمية وينقلون بها بعض متاعهم وحمولات من الرمل والأتربة، وحين طالب باستردادها رفضوا وهددوا باعتقاله إن طالب بالأموال والمنقولات الأخرى.

ولا يعلم "السالم" مكان اعتقالهم الذى يعتقد بأنه قصر الأعظمية الرئاسى السابق، وممنوع عن أبناؤه الزيارة والمحامين، وعلم من مصادر طبية بأن ولديه "عمر" و"منتصر بالله" أصيبا بكسور بسبب التعذيب خلال التحقيق معهما، وقد تم إرسالهما إلى المستشفى للعلاج عدة مرات.

٤ - الحاج قحطان رئيس مجلس عشائر سامراء

الحاج "قحطان" ٧٠ عاماً هو شقيق "السالم"، ويرأس مجلس عشائر سامراء، وقد أبلغ "السالم" أن شقيقه يعانى من أمراض القلب ومحتجز حالياً فى سجن أبو غريب.

ووفقاً لرواية "السالم" فإن شقيقه بحكم نفوذه العشائري في سامراء تلقى زيارات عدة من الجنرال "جون أبي زيد" قائد المنطقة المركزية الأمريكية في الشرق الأوسط بغرض التفاهم حول تهديده الأوضاع في منطقة سامراء ومحيطها، وقد بذل الحاج "قحطان" جهود عدة في هذا السياق، ولكنه دأب على مطالبة "أبي زيد" بوقف الأعمال الاستفزازية التي تباشرها القوات الأمريكية، وخاصة التي تقع ضد الأمنيين والنساء والأطفال.

وفي منتصف يناير/كانون ثان ٢٠٠٤ استدعى الجنرال "أبي زيد" الحاج "قحطان" بواسطة مندوب عسكري أمريكي، ومن يومها لم يعد الحاج إلى بلده، وعلم من معتقلين أمنيين مفرج عنهم كانوا في سجن أبو غريب بأن الحاج "قحطان" محتجز بالسجن منذ مطلع فبراير/شباط ٢٠٠٤. وقد تلقت البعثة كتاب شكوى إلى المنظمة العربية لحقوق الإنسان من "السالم" مشفوعاً بتقارير طبية حول حالة الحاج "قحطان" الصحية المتدهورة.

٥ - الطالب إبراهيم أحمد

الطالب "إبراهيم أحمد" ١٦ عاماً طالب في الصف الأول الثانوي بمدرسة العامرية الثانوية، طالبه مدير المدرسة بشهادة طبية تؤكد تغيبه عن الدراسة في بعض الأيام، وعند عودته إلى المدرسة بالشهادة يوم ١٧ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٣، فوجئ بالجنود الأمريكيين ينتشرون بعرباتهم ودباباتهم في ساحة المدرسة، فمضى في طريقه باتجاه زملائه الخائفين المصطفين في طرقات المباني ونوافذ الفصول الدراسية، عندما ناداه أحد الضباط الأمريكيين طالباً منه التوقف، وأوقفه بالقرب من السور الجانبي للمدرسة وقام الضابط بسبه باللغة الإنجليزية التي يعرفها "إبراهيم" الذي رد إليه السباب بالإنجليزية أيضاً، فما كان من الضابط إلا أن قام بركله باستخدام حدائه العسكري في البطن وفوق فخذة وضربه كذلك بكعب بندقيته.

أثار رد "إبراهيم" استفزاز الضابط، حيث واجه "إبراهيم" الاعتداء بابتسامة ساخرة ودون تأوه من شدة الألم الذي نتج عن جراح نازفة في فخذة، فقام الضابط بدفعه إلى داخل عربة مدرعة ونقل مع طلاب آخرين إلى أحد مراكز الاحتجاز بوحدة عسكرية أمريكية في طريق المطار الدولي، ووجد معه ٢٦ طالباً من مدرسته وحدها.

عرف "إبراهيم" من المحقق الأمريكي الذي تولى استجوابه أن القوات الأمريكية تتولى القبض على زملائه الذين شاركوا في تظاهرة ضد الاحتلال رفعوا خلالها صورة الرئيس السابق "صدام حسين"، وقال "إبراهيم" للبعثة أن هذه المظاهرة نظمها زملائه احتجاجاً على الاعتقالات لذويهم وذوى زملائهم، وأن بعضهم هتفوا مؤيدين للرئيس العراقي السابق خلال التظاهرة التي وقعت بعد أيام من إعلان اعتقاله لمجرد تحدى القوات الأمريكية التي طوقت التظاهرة، وأن هتافهم للرئيس السابق دفع بمراسل إحدى الفضائيات العربية لأن يسلم زملائه صور الرئيس السابق وطالبهم برفعها في التظاهرة

وبدأ يصورهم في الوقت الذي طالبتهم فيه جندياً أمريكية بالاصطفاف قريباً من بعضهم وبدأت تصورهم بكاميرا فيديو، وأن الصور التي التقطتها الجندي لرافعى صور الرئيس السابق هي التي أدت إلى اعتقالهم.

أُفرج عن "إبراهيم" قبل نهاية نهار ذلك اليوم لعدم علاقته بالتظاهرة، فيما استمر احتجاز زملائه لعدة أيام، ولا زال لا يعرف ما إذا كان قد أُفرج عنهم أم لا نظراً لخضوعه لعلاج طويل من الجروح التي لحقت به نتيجة الاعتداءات والتي أصابته بشروخ في عظم الفخذ.

وذكر "إبراهيم" أنه شاهد في مركز الاحتجاز من خلف قفص CPR أحد المواطنين العراقيين (لم يتذكر اسمه) مصاباً بعيار نارى في الكتف، ووجده ينزف دون إسعافات، وسأله وهو يتأوه عن سبب إصابته، ورد بأنه سائق سيارة وأنه مر بأحد حواجز التفتيش الأمريكية، وبأن الجنود أطلقوا النار عليه بعدما سمحوا له بالعبور ودون أن يفهم السبب لذلك، وأنهم نقلوه إلى مكان الاحتجاز من دون إسعافات.

كما ذكر أنه شاهد طفلاً في الثالثة عشرة من عمره يدعى "يحيى" كان يصرخ بشكل مستمر طالباً والديه، وقال الطفل أن له عدة أيام في الاحتجاز لم يفعل شيئاً، وقبض عليه أثناء لعبه بجوار منزله نهاراً، وقد عمل "إبراهيم" على تهدئته، الأمر الذي لم ينجح طويلاً، خاصة بعد إخراج "إبراهيم" من قفصه تمهيداً لإطلاق سراحه.

٦ - الشهداء العرب في الأعظمية

بناء على معلومات وشهادات تلقتها البعثة عن جرائم حرب عدة ارتكبتها القوات الأمريكية الغازية خلال عدوانها على العراق، تفقدت البعثة حى الأعظمية الذى شهد معركة حامية دامت لأكثر من تسع ساعات متصلة مساء يوم ٩ أبريل/نيسان ٢٠٠٣ وحتى فجر اليوم التالى.

لم تنصب الجرائم الأمريكية على حى الأعظمية فقط، فالمئات من المباني الرسمية التي كانت تشغلها الحكومة العراقية السابقة وتقع داخل المناطق المدنية قد تعرضت لقصف جوى عنيف، ولكن يمكن القول أنه كان محكماً، دون أن يعنى ذلك براءة المعتدين من قصف أهداف مدنية، سواء من ناحية وجود موظفين مدنيين فى هذه المباني الرسمية، أو من ناحية قصف مناطق مدنية بعيدة عن المباني الرسمية، وعلى رأسها شارع الرشيد التجارى المزدهم وسط بغداد، وسوق النصر الشعبى القريب منه، وهاتان الحادثتان أوديتا بحياة قرابة الثمانين مدنياً من المارة فى هذه المناطق، فضلاً عن جرح المئات.

وتتسم معركة الأعظمية بكونها وقعت بين أفراد قليلون من المدنيين العراقيين وبعض المتطوعين العرب الذين تحصنوا فى هذا الحى الصغير، وبين القوات الأمريكية المدججة بالسلاح الثقيل.

وبحسب رواية شهود العيان، فقد عاد عدد من المقاتلين العراقيين المنتميين إلى ميليشيات فدائى صدام من منطقة المطار الدولى بعد معركة سقط خلالها الآلاف منهم بين قتلى وجرحى، وهذه الميليشيات مشكلة من متطوعين مدنيين عراقيين تقدموا للدفاع عن بلادهم، ويقدر عدد المتحصنين منهم فى حى الأعظمية بالعشرات فقط، يرافقهم بعض المتطوعين العرب الذين سافروا إلى العراق لالتحاق بمقاومة العدوان.

يقول شهود العيان من سكان الحى وبعضهم انضم إلى المقاومين، أنهم سمعوا من المقاتلين العرب والعراقيين الذين وصلو إلى الحى أن عدداً ضخماً من زملائهم استشهد فى معركة المطار بينما كانوا يحتجزون قرابة ٩٠ أسير أمريكى، وأن الطائرات الأمريكية قد قصفت مناطق تمركزهم فى المطار بسلاح غريب لم يترك للجثث أثراً يمكن وصفه، أدى إلى ذوبان الجلود والاحتراق شبه التام للملابس، بل والملاحم.

وبغض النظر عن صدقية هذه الرواية، فإن سكان الحى غير المهتمين كغيرهم من العراقيين بالمشاركة فى المقاومة نظراً لانعدام ثققتهم فى الرئيس العراقى السابق وحكومته، لم يجدوا بداً من المشاركة عندما شاهدوا المتطوعين العرب القادمين من بلدان مختلفة بما فى ذلك المقيمين فى دول أوروبية يخوضون قتالاً يدركون أنهم لن يكسبوه وأنهم لن ينجون منه.

وقد أثار غضب سكان الأعظمية قيام القوات الأمريكية لدى بدءها حصار الحى بقصف باب "محمد" (صلعم)، وهو أحد أبواب مسجد الإمام "أبو حنيفة النعمان" أحد أهم معالم حى الأعظمية وواحد من أكبر وأقدم مساجد بغداد.

وقد وصلت القوات الأمريكية قصف مناطق تمركز المقاومين لتسع ساعات متصلة وبشكل يخلو من الدقة، ما أدى لاستشهاد وجرح أعداد من المدنيين بينهم نساء وأطفال وشيوخ فى منازل بعيدة عن الاشتباكات، واعتبر بعضهم أن هذا السلوك متعمداً لإرهاب أبناء الحى ومنعهم من إسعاف المصابين من المقاومين.

ودفع ذلك بسكان الحى إلى الاستمرار فى استهداف الآليات العسكرية الأمريكية بعد انتهاء المعركة واستشهاد معظم المقاومين وكافة المتطوعين العرب، واستمر ذلك لثلاثة أيام تالية استمرت خلالها القوات الأمريكية فى قصف بعض المساكن التى اعتقدوا بأنها مصدر للنيران.

وقد نقل سكان الحى خلال المعركة وبعدها العشرات من جثث المقاومين العراقيين والعرب إلى عدة مستشفيات، وقرر بعض الأهالى جمع تبرعات لإقامة مقبرة لهم فى الباحة الخلفية لمسجد الإمام أبو حنيفة ضمن عمليات إصلاح الأجزاء المتهدمة من المسجد نتيجة المعركة.

وقد تمكن هؤلاء من جمع بعض الجثث للمتطوعين العرب والعراقيين، ولكنهم فوجئوا باختفاء بعض الجثث التى سلموها لمستشفيات قريبة، وعلموا لاحقاً أن عراقيين مجهولين زاروا هذه المستشفيات وتسلموا بعض الجثث الموجودة، وأبلغ هؤلاء البعثة بتلقيهم اتصالات لاحقة من هؤلاء

المجهولين الذين ساوموهم مالياً للحصول على بعض الجثث المسلوية، وعندما تمكنوا من جمع الأموال المطلوبة، أبلغوا بأن عرباً آخرين اشتروا هذه الجثث بأثمان باهظة وسلموها إلى القوات الأمريكية، ويتساءلون عن حاجة الأمريكيون إلى هذه الجثث.

وزارت البعثة مسجد الإمام "أبو حنيفة"، وشاهدوا بعض عمال الترميم المستمرة لأجزاء منه، وشاهدوا مقبرة الشهداء في الباحة الخلفية للمسجد، والتي تضم رفات الشهداء العرب وبعض العراقيين، ومعظمهم استشهد أيام ٩ و ١٠ و ١١ أبريل/نيسان ٢٠٠٣، وبعضها عرباً وعراقيين جرى تأريخ استشهادهم في علميات مقاومة في أشهر لاحقة على أبريل/نيسان ٢٠٠٣.

ولا يعلم سكان الحى أسماء معظم الشهداء العرب، ووصفت اللافتات على قبورهم بعنوان "مجهول"، وقد توضع تحتها اسم دولته، أو يكتب مكانها عربى، وحرصوا على رغبتهم فى عدم نشر اسم من تسلمته أسرته كاملاً درءاً لمشاكل محتملة بين الأسر وحكومات بلادها.

* * *

فضاعات الماضي الملفات العالقة من المرحلة الماضية

عاش ويعيش العراق منذ أكثر من ثلاثين عاما تعاقبا مريعا للمآسي، فطيلة فترة حكم صدام عرف العراق أعمال قتل جماعية، اختفاء قسري، أبشع ممارسات التعذيب، إطلاق النار على السجناء أو تركهم يذفون حتى الموت أو دفنهم أحياء، إطلاق النار عشوائيا على المواطنين أو رشهم بالمواد الكيماوية المحظورة دوليا - بلدة حلبجة نموذجا - أو دفنهم في مقابر جماعية، عمليات طرد قسري وتسفير وإسقاط جنسية، ومصادرة الممتلكات و تدمير المنازل عقابا للخصوم السياسيين و تجفيف السهول وتحويل مواردها إلى مناطق موالية صدام و انتهاك للحرمان .

كما أن نظام صدام خاض ثلاث حروب مدمرة، الأولى ضد إيران ١٩٨٠ إلى ١٩٨٨ والثانية ضد قوات تحالف دولية قادتها الولايات المتحدة الأمريكية سنة ١٩٩١ اثر غزو الكويت والثالثة سنة ٢٠٠٣ اثر إصرار الولايات المتحدة على التخلص من نظام صدام.

قمع صدام بوحشية الانتفاضتين الشعبيتين اللتان قامتا في جنوب العراق وشماله واللذان جرتا أعقاب الحرب التي شنتها قوات التحالف الدولي وتدمير الجيش والبنى التحتية في شباط/آذار ١٩٩١ بحيث أعدم آلاف الأشخاص خارج نطاق القضاء ، ودفنهم في مقابر جماعية واختفى الآلاف من أبناء العراق في نفس الوقت.

تعرض العراقيون أيضا لانتهاك حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إضافة إلى سجل الانتهاكات للحقوق المدنية والسياسية سواء نتيجة سياسة نظام الحكم أو نتيجة العقوبات المفروضة على الشعب العراقي طيلة ١٢ سنة.

تأثير العقوبات مس زيادة على وفيات المواليد الجدد، النقص في الرعاية الصحية، ونقص المياه، وعودة أمراض الفقر، وتفشي الأمية وتراجع نسبة التمدرس خاصة في أوساط البنات الصغيرات.

إن ما مارسه صدام ضد شعبه وجيرانه على مدى فترة حكمه ومعاناة الشعب العراقي طيلة سنوات العقوبات الاقتصادية المفروضة جعل البعض بما فيهم ساسة عراقيين يعتقدون وأن غزو العراق وإسقاط النظام هو الحل.

وسقط نظام صدام ولكن في نفس الوقت احتلت العراق، واستفاق الجميع وتأكدوا وأن الاحتلال احتلال ولا يمكن أن يكون تحريرا، الأيام كشفت وأن الأهداف المعلنة تخفي أهدافا أخرى لا علاقة لها بأسلحة الدمار الشامل ولا بديكتاتورية صدام ولا ببناء الديمقراطية في العراق كما أنه لا يمكن تبرير الحرب على العراق بالدوافع الإنسانية.

مئات المدنيين قتلوا أثناء الغزو العسكري للعراق، القوات الأمريكية استخدمت القنابل العنقودية في أماكن أهلة بالسكان، العشرات منها لا تزال متناثرة هنا وهناك وغير منفجرة والأماكن التي بها هذه القنابل غير محروسة ولم تحظ باهتمام قوات الاحتلال رغم علمها بالمواقع التي تعرضت لهجمات بقنابل عنقودية. ولسنا ندري من يكونوا ضحايا وعددهم في المستقبل وخاصة إذا علمنا أن عدد القنابل العنقودية (الخاملة) أي التي لم تنفجر أكثر من مليوني قنبلة، الهجمات ضد كبار القادة العراقيين أخفقت كلها في إلقاء القبض أو قتل القيادات المستهدفة لكنها أسفرت بدلا عن ذلك عن سقوط عشرات القتلى في صفوف المدنيين وتهديم الكثير من المنازل كما أعتقل بمناسبة عشرات العراقيين الأبرياء. وحتى الآن لم يعرف العدد الإجمالي للمدنيين الذين قتلوا أثناء الاجتياح لأن قوات الاحتلال لم تهتم بذلك، كما أنه ليس من صالحها نشر العدد الحقيقي.

بمجرد اجتياح قوات التحالف قلب المدن العراقية عمت الفوضى وغاب القانون، وخرجت مجموعات إلى الشوارع وأوغلت فيها نهبا وتدميرا للمكاتب الحكومية، ومست حتى بعض المؤسسات الحيوية للشعب العراقي، ومنها المدارس والجامعات والمستشفيات، أمام مرأى قوات الاحتلال التي فضلت التفرج وعدم الرغبة في الاضطلاع بمهام حفظ الأمن.

كما تسود أنماط الاعتقال العشوائي ومداهمات المنازل واعتقال آلاف العراقيين نساءً ورجالا وأطفالا ولشهور وفي ظروف غير إنسانية ودون تهمة، والاستيلاء على الأموال، والشوارع المسيجة بالأسمت والأسلاك الشائكة وأكياس الرمل، وأرتال جنود قوات الاحتلال وهي تجوب شوارع مدن العراق، واحتشاد الآلة العسكرية الأمريكية في حياة العراقي تستنزف أكثر العراقيين تعقلا واتزاناً، والانقطاع المتكرر للكهرباء، وانعدام الاتصالات الهاتفية، وصعوبة التنقل من شارع إلى آخر، والانهيال العام في الوضع الأمني، وأعمال السلب والنهب، وارتفاع معدلات الجريمة، والبطالة، وأعمال القتل الانتقامية، والاشتباكات بين الجماعات العرقية، كرد انتقامي على سياسة الطرد القسري للحكم السابق، وتعد النساء هن الشريحة الأكثر فقرا في المجتمع واللائحي يتعرضن إلى أشد الانتهاكات، فهن مستهدفات سواء بسبب التهم الموجهة للزوج أو الأخ أو الابن أو لهن مباشرة، والمصير هو السجن أو الاغتصاب أو كلاهما معا، أو الخطف والقتل، ونسبة النساء المعيلات لأسر في ازدياد، والمواطن العراقي الذي وجد نفسه ضحية آفة البطالة ومذلة الاحتلال، والخوف على حياته وحياة زوجته وأبنائه أمام أفق سياسي مسدود، ويساور القلق العلماء والمرجعيات الدينية والسياسيين ونشطاء المجتمع المدني على مستقبل هذا الوطن الذي عرف الحضارة والمجد عبر تاريخه الطويل، هذا هو المشهد العراقي الذي يعرضه هذا التقرير الذي أنجزته بعثة المنظمة العربية لحقوق الإنسان إلى العراق.

ميراث الدم والأحزان والمآسي الذي خلفه النظام الساقط، فرض بروز ملفات على الساحة العراقية، تتطلب المعالجة بكل مبادئ العدل والإنصاف والعقل والحكمة وأهم هذه الملفات:

• الإعتقال والاحتجاز

وتشمل حالات الحجز والاعتقال أو التوقيف سواء بقرار من محكمة أو بدونها.

• الإعدامات بدون محاكمة والدفن في مقابر جماعية

وتشمل الإعدام الفوري خارج القضاء أو القتل والاعتقال أو التسميم أو الموت في ظروف غامضة أو نتيجة حوادث مدبرة ، سواء تم الفعل في داخل أو خارج العراق. ونظرا للعدد الكبير من المعدمين بصورة جماعية ، فإنه تم اكتشاف العديد من المقابر الجماعية التي تضم رفات أشخاص من الجنسين وحتى جثث أطفال وشيوخ عراقيين وغير عراقيين. وقد زارت البعثة إحدى المقابر الجماعية في المحاويل وهالها العدد الكبير للجثث الذي يقدر بالآلاف.

• الإعدامات نتيجة أحكام صورية صادرة عن محاكم عادية أو استثنائية أو حتى هيئات غير قضائية

القوانين التي تعاقب بالإعدام في العراق كثيرة ومتعددة ومنها ما يشمل أفعالا تعتبر جنحا أو مخالفات أو لا يعاقب عليها إطلاقا في دول أقل من العراق تخلفا وحضارة، وهناك من النصوص من يتعدى العقاب فيه مرتكب الفعل إلى أهله وذويه حتى الدرجة الرابعة.

• الفصل من العمل لأسباب سياسية

قد توجه لأي شخص عراقي تهمة التعامل مع أعداء الثورة، أو رفض الانخراط في حزب البعث أو أية تهمة سياسية أخرى ويفصل من عمله ويحرم من وظائف الدولة ويضايق حتى إن قام بأعمال حرة.

• التعذيب والتشويه الجسماني

بتعرض المحتجزون لشتى أنواع التعذيب، مما يترتب على هذه العمليات حالات عجز وتشوهات في جسم الضحية، كما أن هناك القرار ١١٥ لسنة ١٩٩٤ والقاضي بقطع أذن المتخلف عن الخدمة العسكرية ونفس العقوبة تسلط على من يتستر عليه، وفي حالة تكرار التخلف للمرة الثانية تقطع الأذن الثانية وبعدها يأتي الإعدام. كما أن نفس القرار ينص على عقوبة الوشم، وكل من قام بعملية تجميل بإزالة الوشم أو تجميل موقع الأذن المقطوعة تسلط عليه نفس العقوبة. أما القرار ٥٩ لسنة ١٩٩٤ فيقضي بقطع اليد في حالة السرقة وقطع الرجل اليسرى في حالة تكرار الفعل، أما القرار ١٠٩ لسنة ١٩٩٤ فيقضي بوشم جبين من تقطع يده بعلامة (?).

• الطرد من العراق بحجة عدم عراقية البعض أو ما يسمى بالتهجير

تحت ذريعة غير عراقي أو التبعية الإيرانية قام نظام صدام بتهجير عشرات الآلاف من المواطنين العراقيين، متبعا أساليب في غاية القسوة والوحشية، بحيث يتهجم فجأة على البيوت ويأمر العائلات بالخروج ولا يسمح لهم بأخذ حتى أبسط احتياجاتهم ويجمع النساء والأطفال والشيوخ في مخيمات تحضيراً لرميهم في الحدود العراقية الإيرانية، أما الشباب منهم فيأخذون إلى معسكرات

الاعتقال والسجون، وقد اختفى العديد منهم إلى اليوم.

• عمليات تغيير التركيبة السكانية

مارس النظام العراقي السابق عمليات تهدف إلى تغيير التركيبة السكانية في بعض مناطق العراق، خصوصا منطقة كردستان، وذلك بالعمل على إخلاء القرى والمدن من سكانها الأصليين ونقلهم إلى الوسط والجنوب في إطار ما سمي بسياسة تعريب منطقة كردستان وخاصة منطقتي خناقين وكركوك، التي أخليت من العديد من سكانها الأكراد والتركمانيين والأشوريين، وهناك قرى ومدن هدمت بكاملها حتى لا يرجع إليها سكانها ومدينة كركوك تعرف اليوم عملية عكسية بحيث تم تهجير ما لا يقل عن ٢٨٠ ألف شخص من السكان العرب من المدينة والآن بعضهم يعيش في مبان مهجورة أو مع عائلات مضيقة أو في خيم أو حتى في العراء مما أحدث كارثة إنسانية جديدة تضاف إلى ما يعانيه العراق من كوارث.

• الخطف والاختفاء القسري

مورست عمليات خطف على نطاق واسع، وتستهدف أساسا المعارضين السياسيين، وعدد ضحايا الاختفاء القسري غير معروف، وقدرت من بعض منظمات حقوق الإنسان العدد ما بين ١٠٠٠٠٠ و ١٥٠٠٠٠٠ وقد زادت ظاهرة الاختفاء القسري عقب انتفاضة الشمال والجنوب سنة ١٩٩١ وشملت حتى شخصيات سياسية وأدبية وعلمية.

• استعمال الأسلحة المحرمة دوليا ضد السكان

من أجل قمع خصومه استعمل النظام العراقي السابق كل الوسائل بما في ذلك القصف المدفعي والأسلحة الكيماوية ضد السكان العزل كما حدث في مدينة حلبجة والأطفال، مما خلف مأساة لا تزال آثارها ليومنا هذا.

• قضية الأسرى الكويتيون

إضافة إلى المأساة التي خلفها هجوم نظام صدام على دولة الكويت، والمآسي التي نتجت عن الحرب التي خاضتها أمريكا وحلفائها من أجل إرغام صدام على الخروج من الكويت، بقيت مجموعة من الأسرى الكويتيين محل جدل، وظل النظام العراقي ينكر وجود هؤلاء الأسرى، وقد تم التعرف على بعضهم لما فتحت بعض المقابر الجماعية.

• المرأة قبل الاحتلال

تعرضت النساء في عهد النظام السابق لانتهاكات خطيرة لحقوقها، بما في ذلك تعرضها للتعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء والاعتصام، ووثق أحد تقارير منظمة العفو الدولية تصوير عملية اغتصاب امرأة على شريط فيديو وإرساله إلى قريب لها في الخارج لممارسة الضغط عليه كي يوقف أنشطته المناهضة للنظام.

وفي أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٢ اتهمت مجموعة من النساء بممارسة الدعارة وقطعت رؤوسهن بالسيوف علنا دون اتباع أية إجراءات قضائية، كما تم إعدام العديد من النساء لأسباب سياسية في فترات متفرقة، وقد جعلت الحرب العراقية الإيرانية وعملية الأنفال في الشمال العديد من النساء أرمال، أحيانا دون عائل، ناهيك عن اللاتي ابتلين بفقدان الابن أو الأخ. كما أن النساء والأطفال شكلوا أغلبية اللاجئين والمهجرين داخليا.

العقوبات التي فرضت على العراق والصعوبات الاقتصادية التي نتجت عنها إلى تراجع دور النساء وانزوائهن وممارسة مهن وحرف لا تستغل مهارتهن وازدياد فقرهن وخاصة وأن الحروب أدت إلى زيادة عدد النساء المعيلات لأسر.

لم تتج المرأة العراقية من عمليات القتل بعنوان جرائم الشرف. وقد ذكرت المقررة الخاصة بالعنف ضد المرأة السيدة رضيفة كماراسوامي في تقريرها سنة ٢٠٠٢ أن أكثر من ٤٠٠٠ امرأة كن ضحية هذه العمليات.

ملف حزب البعث والبعثيين

جدل حاد في الأوساط العراقية يتعلق بكيفية التعامل مع نساء ورجال حزب البعث، بحيث يعتبرهم البعض، مجرمون دمويون يستحقون القتل وفي أحسن الأحوال المحاكمة نتيجة الجرائم التي ارتكبوها في حق مواطنيهم، ويرى آخرون وأن الحكم عن طريق التعميم لا ينصف البعض وبالتالي لابد من دراسة قضية البعثيين حالة بحالة، وخاصة وأن الانضمام لحزب البعث كان شرطا أساسيا للتوظيف والترقية والعيش في سلام، وبالتالي فإن البعض انضم للبعث بدافع الحاجة أي مكره، وعليه لا يمكن وضع كل البعثيين في سلة واحدة.

سلطة الاحتلال تبنت الطرح الأول وقامت وتقوم بتطهير الإدارات والأجهزة الحكومية والمدارس والجامعات من البعثيين مما سبب شلل شبه تام للمرافق الحيوية، وزاد في عدد البطالين وحالة التذمر التي يعرفها المجتمع العراقي.

لمواجهة الملفات الموروثة على نظام صدام حسين الكثير من المواطنين العراقيين كأفراد أو من خلال جمعيات شكلوا ملفات للمطالبة ب:

- فتح المقابر الجماعية وإجراء الفحوصات اللازمة على ذوي المعدومين لمعرفة الحامض النووي بغرض التعرف عليهم.
- تشكيل محاكم لمقاضاة مرتكبي الجرائم البشعة ضد العراقيين.
- إعادة الأموال العقارية والمنقولة التي صادرها النظام الساقط.
- إعادة المفصولين لأسباب سياسية إلى وظائفهم.
- التعويض المادي والمعنوي.
- الاهتمام بأبناء المعدومين.

وهناك ملفات عديدة في هذا السياق مطروحة أمام المحاكم ومن بين الجمعيات العاملة في هذا الموضوع جمعية السجناء الأحرار التي قدمت للبعثة ملفا يتعلق بالشهداء الذين أعدمهم نظام صدام في مدينة بلد وعددهم ٣٦٤ وقائمة بأسماء السجناء الذين أطلق سراحهم عام ١٩٨٦ بعد أن حكمت عليهم محكمة الثورة بتهم سياسية من أهالي قضاء بلد. وقائمة بالعوائل المحجوزة وما صودر منها من أموال وعقارات من المدينة.

رهانات المستقبل

عودة الأمن

يرى الكثير من العراقيين وأن قوات الاحتلال ارتكبت خطأ كبيرا لما قامت بحل الجيش العراقي والمؤسسات الأمنية الأخرى، حيث نتج عن ذلك فراغ أمني فتح الساحة أمام مجرمين ومغامرين لارتكاب كل أنواع الجرائم. والتحدي الآن كيف يمكن ضمان الأمن في ظل فوضى الاحتلال؟.

ويقف الكثير من العراقيين أمام بعض أعمال القتل والتخريب التي لا يجدون لها تفسيراً، مثل استهداف بعض العلماء والهيئات العلمية والمؤسسات الحيوية للمواطن، مما يضع هذه الأعمال في خانة الأعمال الإرهابية أو المدير لغرض ما، وتوجه أصابع الاتهام لبعض دول الجوار وخاصة إلى إسرائيل.

هذه الأعمال المرفوضة من الشعب العراقي تختلف اختلافاً كلياً على أعمال المقاومة التي تقع هنا وهناك كرد فعل طبيعي وقانوني على الاحتلال، والسلوك المتعطرس لقواته، وقد جاء في التقرير المشترك بين المركز الدولي لرصد الاحتلال والجمعية الوطنية للدفاع على حقوق الإنسان في العراق أن عبارات استفزازية كتبت على أبواب السيارات وهي تجوب الشوارع مثل "اقتلوهم جميعاً أو الموت قادم".

قانون إدارة الدولة والعراق الجديد

عرفت قضية قانون إدارة الدولة جدلاً كبيراً بين أعضاء مجلس الحكم، بسبب البحث على التوافق على بنوده، بما يلبي مطالب الجميع في إطار العراق الجديد الموحد الذي يقر بالتعددية والفدرالية، وقد تأجلت المصادقة عليه عدة مرات وحتى لما صودق عليه ظل مرفوضاً من عدة أطراف.

تكوين حكومة عراقية والانتخابات.

رغم تحديد الـ ٣٠ من يونيو/حزيران كأجل لنقل السلطة للعراقيين فإن معالم العلاقة مع قوات الاحتلال بعد ذلك التاريخ تبقى يكتنفها الضباب، وسلطة الاحتلال تتهرب من تحديد إطار هذه العلاقة

وتطلب تأجيل النظر في الموضوع دون تحديد سقف زمني، مما يدعو للكثير من التساؤل والحذر المشوب بالخوف من أطراف عراقية كثيرة.

نقل السيادة أم مجرد نقل للسلطة

العراقيون مبهجون بقرب نقل السلطة لأنهم يربطونه بالقرب من التخلص من الاحتلال، لكن غموض بعض المعطيات السياسية جعلت الكثير منهم يطرح السؤال هل الحكومة التي سوف تتشكل بعد ٣٠ يونيو/حزيران تمارس السلطة فقط أم تمارس السيادة والسلطة معا؟ وكيف يمكن ممارسة سيادة في ظل الاحتلال، وما هي الصلاحيات التي تمنح للحكومة؟ هل تتكفل بالملفين الأمني والمالي؟ وما هو دور قوات الاحتلال في هذه الفترة. وما هو الجدول الزمني للانسحاب الكلي من العراق؟.

دور الأمم المتحدة

لقد أفرزت الشهور الماضية وتوالي الأحداث قناعة لدى العراقيين بضرورة تواجد الأمم المتحدة في بلدهم والقيام بدور أساس في العملية السياسية وانتقال السيادة للعراقيين، ويرون وأن المهمة المرتقبة منها هي مساعدة العراقيين إلى الوصول السريع إلى استرداد السيادة والاستقلال.

البناء الديمقراطي مع ما يتطلبه من :

ترقية المجتمع المدني، صحافة حرة ومستقلة ومهنية، قضاء مستقل، إشراك المرأة في عملية التحول الديمقراطي والتنمية.

الموروث عن النظام الساقط، قد يعرقل عملية البناء الديمقراطي في العراق، لكن الحيوية التي لاحظتها البعثة في لدى الجمعيات الناشئة سواء المهتمة بحقوق الإنسان وسيادة القانون أو الديمقراطية أو المرأة أو التنمية، الصحف التي تصدر يوميا، الأحزاب السياسية من شأنها توفير الإطار الملائم لظهور عراق ما بعد صدام، عراق الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون، والعائق الوحيد أمام ذلك الآن هو الاحتلال.

إعادة أعمار العراق

لقد حطمت الحروب البنية التحتية للعراق، وإعادة أعمارها تتطلب جهودا وأموالا كبيرة، وقد قدم القرار ١٤٨٣ الصادر عن مجلس الأمن بتاريخ ٢٢ مايو/أيار ٢٠٠٣ إطاراً دولياً لعملية إعادة البناء، ويعاب على هذا القرار أنه لا يمنح أشرفا كافيا على دولتي الاحتلال ويطلق تقريبا يدهما في تنفيذ عمليات الأعمار، كما أنه لا يتضمن آليات المساءلة لضمان الإدارة الرشيدة للمشاريع وضمان حماية أفضل لحقوق الإنسان في سياق عملية إعادة البناء.

التوصيات:

إلى المنظمات العربية لحقوق الإنسان

- ضرورة تكوين لجنة متابعة دائمة لرصد كل الانتهاكات والعمل مع المنظمات الدولية من أجل وكشف الانتهاكات إلى الرأي العام العربي والدولى مساعدة الشعب العراقي للتخلص من الاحتلال وبناء دولته الديمقراطية.
- تقديم الدعم لمؤسسات المجتمع المدني العراقي في مجال التنظيم وبناء القدرات، خصوصا العاملة في مجال حقوق الإنسان والديموقراطية والمرأة والتنمية.

إلى سلطة الاحتلال

- الإسراع في نقل السلطة والسيادة للعراقيين وإنهاء الاحتلال.
- التقيد التام باتفاقيات جنيف، واحترام الشريعة الدولية لحقوق الإنسان باعتبارها مكملا أساسيا للقانون الإنساني الدولي.
- إصدار التعليمات اللازمة لكل جنود الاحتلال بالتقيد بواجب التحفظ ومراعاة خصوصيات وتقاليد الشعب العراقي وتجنب الاستفزازات.
- الوقف الفوري لعمليات المdahمات وتهديم المنازل والاعتقال.
- التقيد بمبادئ القانون الإنساني الدولي ومعاهدات حقوق الإنسان في التعامل مع المعتقلين وإحالتهم في أسرع وقت إلى القضاء.
- الإفراج الفوري عن كل المحتجزين الذين لم تثبت في حقهم أية تهمة أو تجاوز حسبهم المدة المنصوص عليها في القانون دون أن يعرضوا على القضاء.
- الالتزام بآليات المساءلة القانونية وإجراءات التعويض فيما ترتكبه قواتها من تجاوزات أو أخطاء.
- تحديد المناطق التي توجد بها الذخائر العنقودية والإعلان عنها وحراستها وتطهيرها من هذه الذخائر.
- تطهير المناطق الملوثة بالمواد المشعة.
- التكفل بضحايا الذخائر العنقودية والمواد المشعة.

للمجتمع المدني العراقي والفعاليات السياسية العراقية

- ضرورة تحديد الدور والأهداف وجعل هدف بناء السلم في مقدمة الأولويات، والدعوة والضغط من أجل الأمن والاستقرار والحفاظ على الوحدة الوطنية.
- الاهتمام بالمرأة العراقية وترقيتها وجعلها فاعل وشريك في عملية البناء والتنمية.

- خلق شبكة منظمات وتحالف أحزاب من أجل العمل على إنهاء الاحتلال وعودة الأمن والأمان وبناء الدولة الجديدة على أساس المواطنة.
- الاتصال بالمنظمات والأحزاب العربية والدولية والتشبيك معها.
- تشجيع الحوار العراقي الديموقراطي الداخلي لتحقيق المصالحة الوطنية.

للدول المانحة

- الضغط على دولتي الاحتلال للإسراع في إنهاء الاحتلال في جدول زمني محدد.
- المساعدة على إعمار العراق ومنح الأولوية للمنشآت والمؤسسات التعليمية والصحية والسكنية والغذائية .
- الضغط على دولتي الاحتلال من أجل إشراك العراقيين في مشاريع الأعمار .
- الضغط على دولتي الاحتلال لدمج الاحتياجات الخاصة بالنساء كأولوية في مشاريع الأعمار .
- السهر على أن تكون العطاءات والمناقصات المتعلقة بمشاريع الإعمار تجري في شفافية تامة.

الحكومات العربية

- إيلاء ما يجري في العراق ما يستحق من اهتمام جدي، والعمل على إنهاء الاحتلال، باستعمال المنابر الدولية والآليات الدولية.
- مد الشعب العراقي بكافة المساعدات المادية والمعنوية وتزويده بكافة الاحتياجات.
- العمل مع الدول المانحة للحصول على أكبر قدر من المساعدة من أجل الإسراع في أعمار العراق.

* * *

الملحق [١]

العراق .. معلومات أساسية

١ - التطور السياسي

حتى انتهاء الحرب العالمية الأولى كان العراق يشكل جزءاً من الدولة العثمانية منذ العام ١٥٣٤ ميلادياً، وشكل العراق كوحدة واحدة ولاية تابعة للدولة العثمانية يديرها وال معين من السلطان العثماني وبنهاية القرن التاسع عشر، قسم العراق إلى ثلاثة ولايات هي: بغداد، البصرة، والموصل. في عام ١٧٩٨، أسست بريطانيا مقر دائم لها في بغداد، وفي مارس/آذار ١٩١٧ دخلت الجيوش البريطانية بغداد ثم كركوك، وفي بيان تلاه قائد هذه الجيوش أعلن فيه "أن هذه الجيوش جاءت محررة، لا غازية أو معادية".

بعد مصادقة المجلس الأعلى لمؤتمر سان ريمو على اتفاقية سايكس بيكو بتاريخ ٢٥ أبريل/ نيسان ١٩٢٥ وضع العراق ككل تحت الانتداب البريطاني. ومرت الدولة العراقية بما يلي: تولى الأمير فيصل الأول بن الشريف حسين الحكم في ظل الاحتلال كملك على العراق في العام ١٩٢١، وبموافقة من رموز العراق، على أن تكون حكومته دستورية، برلمانية، ديمقراطية، وخاضعة للقانون.

وتوفي الملك فيصل في العام ١٩٣٣، وانتقل الحكم إلى ابنه الملك غازي، الذي توفي بدوره في العام ١٩٣٩، ليخلفه ابنه فيصل الثاني، الذي كان طفلاً في الرابعة من عمره، تحت وصاية ابن عم والده الأمير عبد الإله، وتولى رشيد الكيلاني رئاسة الوزراء.

وقد شهد البلد صراعاً حاداً بين أطراف الحكم المختلفة في أتون الحرب العالمية الثانية وبسببها، واستمرت البلاد تفتقد للاستقرار السياسي نتيجة توالي الحكومات وتدخلات الاحتلال البريطاني التي شملت مواجهات عسكرية بين الجيش العراقي وقوات الاحتلال، ثم عرف العراق اضطرابات متتالية منها ثورة الأكراد في العام ١٩٤٥، ثم العصيان المدني في العاصمة بغداد في العام ١٩٤٨.

وقد توالى الخلافات وآثارها على البلاد، بعد تولى نوري السعيد رئاسة الوزراء في العام ١٩٥٤، ودفعه بالأمور في مجمل المنطقة العربية إلى الصراع حول العلاقات والتحالفات مع القوى الاستعمارية، حتى أطاح به انقلاب حزب البعث المعارض في العام ١٩٥٨ بقيادة عبد الكريم قاسم وقتل خلالها الملك فيصل الثاني ونوري السعيد لينتهي العهد الملكي، ويتحول نظام الحكم في البلاد إلى الجمهورية.

وقد اشتبكت حكومة عبد الكريم قاسم في صراعات داخلية وإقليمية حادة، خاصة مع القوى القومية المنافسة التي أطاحت به بقيادة عبد السلام عارف في العام ١٩٦٣، واستمرت الصراعات الداخلية والإقليمية تؤثر على الوضع في العراق، الذي شهد في يوليو/تموز ١٩٦٨ عودة حكم البعث بزعامة أحمد حسن البكر، وبداية نفوذ الرئيس السابق "صدام حسين" الذي تسلم مقاليد السلطة فعلياً قبل حلول منتصف السبعينيات قبل أن يتسلمها رسمياً في العام ١٩٧٩.

٢ - التطور الدستوري

بدأ النظام الجمهوري سنة ١٩٥٨ بإصدار دستور ١٩٥٨ وهو الدستور العراقي الثاني بعد الدستور السابق الصادر في العام ١٩٢٥ مطلع العهد الملكي، وقد اعتبر الدستور العراقي الجديد أن العراق جزء من الأمة العربية، وأن العرب والأكراد شركاء في هذا الوطن.

في ٤ أبريل/نيسان ١٩٦٣ صدق مجلس قيادة الثورة على القانون رقم ٢٥ لعام ١٩٦٣، واضعاً السلطة بيد المجلس، بحيث يتمتع بسلطات تشريعية وتنفيذية وإبرام المعاهدات وإعلان الحرب والسلم وتعيين وفصل العاملين وإحالتهم على التقاعد، وكذا انتخاب رئيس الجمهورية من المجلس.

عقب تولي عبد السلام عارف رئاسة الجمهورية في ١٨ أكتوبر/تشرين الثاني ١٩٦٣، قام بحل المجلس الوطني لقيادة الثورة، وكون مجلساً وطنياً جديداً برئاسته، وعلى إثر ذلك صدر دستور ٢٩ أبريل/نيسان ١٩٦٤، الذي تعدل ثلاث مرات، الأولى في ١٤ ديسمبر/كانون الأول ١٩٦٤، والثانية في ٨ سبتمبر/أيلول ١٩٦٥ بعد أن حل مجلس قيادة الثورة نفسه، والثالثة في ٦ مايو/أيار ١٩٦٨.

استولى حزب البعث مرة أخرى على الحكم في ١٧ يوليو/تموز ١٩٦٨، وقد تشكل مجلس قيادة الثورة بنظام شبيهه بمجلس ١٩٦٣، وأقر دستور ٢١ سبتمبر/أيلول ١٩٦٨ الذي سرى حتى إقرار دستور ١٦ يوليو/تموز ١٩٧٠، وهو الدستور الذي بقي سارياً حتى صدور قانون إدارة الدولة. ويستفاد من الدساتير المتلاحقة ما يلي:

- دستور ١٩٢٥ أقام نظاماً ملكياً برلمانياً.

- الدساتير التي ظهرت منذ ١٩٥٨ جاءت بأنظمة سياسية مختلطة بين النظامين والرئاسي.

ومن المفارقات اللافتة أن كل هذه الدساتير نصت على أن الشعب هو مصدر السلطات، في حين جرى إقصائه تماماً عن كل نشاط سياسي، وحرّم من إبداء رأيه حتى في أبسط المسائل، كما حرّم من حق انتخاب ممثليه، وعندما منح حق مجلس تمثيلي لأول مرة منذ قيام الجمهورية، أحيط هذا الحق بقيود أفقدته فعاليته.

والمؤكد كذلك وأن هذه الدساتير لم تحترم إطلاقاً من واضعيها، وصدرت تجاوزات من قبل الحكام يمكن تصنيفها كجرائم في حق الشعب العراقي، بينها جرائم ضد الإنسانية، ولعل أفظعها ما مارسه حكومة الرئيس السابق صدام حسين.

٣ - السكان

يبلغ تعداد الشعب العراقي حوالي ٢٥ مليون نسمة، ويشكل المنحدرون من أصل عربي قرابة ٧٥ بالمائة، والأكراد قرابة ٢٠ بالمائة، بينما يشكل الأثوريون والتركمان وغيرهم من الأقوام ٥ بالمائة تقريباً.

يعتق نحو ٩٧ بالمائة من العراقيين الدين الإسلامي الحنيف، ويمثل الشيعة حوالي ٦٥ بالمائة منهم والباقي من السنة، والـ ٣ بالمائة الباقين يتقاسمها المسيحيون والصابئة. يتركز المواطنون العراقيون الأكراد في الشمال، ويتركز المواطنون الشيعة في العاصمة بغداد والوسط والجنوب، ويشترك المواطنون السنة مع أقرانهم الشيعة في التركز في العاصمة بغداد ومناطق الوسط فضلاً عن مناطق الغرب.

* * *

الملحق [ب]

قائمة بأسماء الشهداء العراقيين والعرب المدفونون في الأعظمية

٢٠٠٣/٤/١٠	سورى	١ - فادي
٢٠٠٣/٤/١٠	مصري	٢ - محمد السيد خليل عيسى
٢٠٠٣/٤/١١	جزائري	٣ - عبد القادر
٢٠٠٣/٤/١١	يمني	٤ - مجهول
٢٠٠٣/٤/١٠	لبناني	٥ - محمد ..
٢٠٠٣/٤/١٠	سوري	٦ - موسى إبراهيم الدريكر
٢٠٠٣/٤/١١	سوري	٧ - على شحادة
٢٠٠٣/٤/١٠	عربي	٨ - مجهول
٢٠٠٣/٤/١٠	عربي	٩ - مجهول
٢٠٠٣/٤/١١	عربي	١٠ - مجهول
٢٠٠٣/٤/١٠	سوري	١١ - مهند إبراهيم الحسن
٢٠٠٣/٤/١٠	سوري	١٢ - محمد نبيل فستقي
٢٠٠٣/٤/١٠	سوري	١٣ - محمد أسعد المحمد
٢٠٠٣/٤/١٠	سوري	١٤ - وليد شهاب العزاوى
٢٠٠٣/٤/١٠	سوري	١٥ - أحمد النقرش
٢٠٠٣/٤/١٠	سوري	١٦ - مأمون مصطفى موسى
٢٠٠٣/٤/١٠	سوري	١٧ - خالد سعيد الخطيب
٢٠٠٣/٤/١٠	عربي	١٨ - مجهول

فضلاً عن هؤلاء، تضم المقبرة عدداً من الشهداء العراقيين وبعضهم استشهد في أوقات لاحقة على شهر أبريل/نيسان خلال تظاهرات أو أعمال مقاومة أو نتيجة التعذيب في حجز الشرطة العراقية، وهم :

٢٠٠٣/٤/١٠	١ - ناطق إياد ناطق
٢٠٠٣/٤/١٠	٢ - نزار شهاب العبيدي
٢٠٠٣/٤/١٧	٣ - عادل نجم عبد السامرائي
٢٠٠٣/٤/١٠	٤ - محمد موسى جاسم
٢٠٠٣/٤/١٠	٥ - ألاء محمد حسين

سيدة مسنة	٢٠٠٣/٤/١٠	٦ - أفوس
استشهد خلال تظاهرة	٢٠٠٣/١٢/١٥	٧ - شامل نافع الصائغ
	٢٠٠٣/١٠/١٥	٨ - بلال صبحي كاظم
	٢٠٠٣/٤/١٠	٩ - سعد صالح الأعظمي
	٢٠٠٣/٤/١٠	١٠ - عبد الكريم صبيح إسماعيل
	٢٠٠٣/١٢/١٥	١١ - عثمان علاء آل نواح
معوق ذهنياً	٢٠٠٣/٦/١	١٢ - عبد الوهاب عويد عطية
	٢٠٠٣/٤/١٠	١٣ - منير محمد نصيف
مقتول بغيار من خلف رأسه	٢٠٠٣/١٢/١٥	١٤ - عمر ضياء الدين
	٢٠٠٣/٤/١٧	١٥ - هلال زكي خالد العبيدي
	٢٠٠٣/٤/١٠	١٦ - مثنى عبد الرحيم العبيدي
	٢٠٠٣/٤/١٠	١٧ - كريم عباس الخطابي
يلقب بأبو الحارث	٢٠٠٣/١٢/٢٦	١٨ - علي عبد الرازق محمد
يلقب بأبو عبيدة	٢٠٠٣/١٢/٢٦	١٩ - حذيفة أحمد عبد الجبار الناصر
	٢٠٠٣/٤/١١	٢٠ - علي عامر إبراهيم الجبوري
	٢٠٠٣/٤/١٠	٢١ - بشار عبد الرازق الأعظمي
	٢٠٠٣/٤/١٠	٢٢ - حيدر محمد شعلان آل سكران
	٢٠٠٣/٤/١٢	٢٣ - رعد سبيتي عزيز الزبيدي
	٢٠٠٣/٤/٨	٢٤ - سامي سعدي محمد
	٢٠٠٣/٦/١٥	٢٥ - أحمد خضير الناصري
	٢٠٠٣/١٢/١٥	٢٦ - أسامة صلاح الدين المشهداني
	٢٠٠٣/٤/١٠	٢٧ - علي حسين مكي الأعظمي
	٢٠٠٣/١٢/١٥	٢٨ - أسامة صلاح الدين قاسم
	٢٠٠٣/٨/١٤	٢٩ - عمر أحمد جاسم عرب
	٢٠٠٣/٤/١٠	٣٠ - منصور علي أمير
	٢٠٠٣/٤/١٠	٣١ - مهند حسين مكي الأعظمي
	٢٠٠٣/٤/١٠	٣٢ - زاهر حسين علي
توفى نتيجة التعذيب	٢٠٠٤/١/٢٢	٣٣ - أحمد عبد الله القيسي

* * *